

عاشوراء في ضوء
السنة النبوية
دراسة موضوعية

د / محمد مصطفى شتا

مدرس الحديث وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة



عاشوراء في ضوء السنة النبوية دراسة موضوعية

١٥٠٢



مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا
ومولانا محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد

فإن لله تعالى في أيام دهره نفحات ، جدير بالمسلم أن يتعرض
لها بالطاعات والقربات ، وقد كان ﷺ يتعاهد مثل هذه الأيام .

فعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أنه قال : سئل رسول
الله ﷺ عن صوم يوم الإثنين فقال : " ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت
فيه أو أنزل عليّ فيه " ١ .

وفي شهر رمضان تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "
كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره " ٢ .

ومن أيام الله تعالى الفاضلة ، يوم عاشوراء ، حيث نجى الله
تعالى فيه موسى وقومه من الغرق ، وأهلك فرعون وجنوده ، وقد أمر

١ - أخرجه مسلم في صحيحه مطولا / كتاب الصيام / باب استحباب صيام ثلاثة
أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس ٣ / ١٦٧ / ٢٨٠٤

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه / كتاب الاعتكاف / باب الاجتهاد في العشر
الأواخر من شهر رمضان ٣ / ١٧٦ / ٢٨٤٥ .

الله تعالى بتذكر مثل هذه الأيام ، قال تعالى : { ولقد أرسلنا موسى بآياتنا أن أخرج قومك من الظلمات إلى النور وذكرهم بأيام الله إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور }^١ .

قال ابن كثير : " وذكرهم بأيام الله " أي بأياديهِ ونعمه عليهم في إخراجهم إياهم من أسر فرعون وقهره وظلمه وغشمه ، وإنجائه إياهم من عدوهم ، وقلقه لهم البحر ، وتظليله إياهم بالغمام ، وإنزاله عليهم المن والسلوى إلى غير ذلك من النعم . قال ذلك مجاهد وقتادة وغير واحد .

وقد ورد فيه الحديث المرفوع الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي بن كعب عن النبي ﷺ في قوله تبارك وتعالى {وذكرهم بأيام الله} قال : بنعم الله تبارك وتعالى .

قال ابن كثير : ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم مرفوعا ، ورواه عبد الله ابن الإمام أحمد موقوفاً وهو أشبه^٢ .

لذا كان هذا البحث عن يوم من أيام الله تعالى وهو يوم عاشوراء ، وبعد هذه المقدمة قسمت البحث إلى فصلين :

الفصل الأول : عاشوراء وفضله وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بعاشوراء وأيُّ يوم هو ؟

المبحث الثاني : سبب تسميته بيوم عاشوراء

١ - سورة إبراهيم آية ٥

٢ - تفسير ابن كثير ٤ / ٤٧٨



المبحث الثالث : فضل يوم عاشوراء .

الفصل الثاني : صوم عاشوراء والإشكالات الواردة عليه وفيه

مبحثان :

المبحث الأول : صوم عاشوراء وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : صوم عاشوراء وتعظيمه عبادة قديمة .

المطلب الثاني : تحري النبي ﷺ صيام عاشوراء وحثه على

صيامه .

المطلب الثالث : أيُّ يوم يُصام في عاشوراء .

المطلب الرابع : حكم صيام يوم عاشوراء .

المبحث الثاني : الإشكالات الواردة على صيام عاشوراء والرد

عليها .

والله أسأل أن ينفع به وأن يكون لي لا عليّ وأن يغفر لي زلاتي

وتقصيري إنه نعم المولى ونعم النصير .

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



الفصل الأول

عاشوراء وفضله وفيه ثلاثة

مباحث

الأول: التعريف بعاشوراء وأيّ يوم هو؟

الثاني: سبب تسميته بيوم عاشوراء

الثالث: فضل يوم عاشوراء



المبحث الأول

التعريف بعاشوراء وأيُّ يوم هو

عاشوراء عند أهل اللغة :

العَشْرَة : محرّكة أول العقود ، والعشر : عدد المؤنث . والعَشْرَة : عدد المذكر . تقول : عشر نسوة ، وعشرة رجال ، فإذا جاوَزَت العشرين استوى المذكر والمؤنث ، فقلت : عشرون رجلا ، وعشرون امرأة .

وعاشوراء وعشوراء ممدودان : اليوم العاشر من المحرم .

قال ابن دريد : ليس في كلام العرب فاعولاء ممدودا إلا عاشوراء ، هكذا قال البصريون ، وزعم ابن الأعرابي أنه سمع خابوراء ، أخبرني بذلك حامد بن طرفة عنه ، ولم يجئ بهذا الحرف أصحابنا ، ولا أدري ما صحته .^١

قال الأزهري : ولم يُسمع في أمثلة الأسماء اسما على فاعولاء إلا أحرَفًا قليلة .



قال ابن بُرْج^١ : الضَّاروراء : الضراء . والسَّاروراء : السراء .
والذَّالولاء : الدلال .

وقال ابن الأعرابي : الخابُوراء : موضع وقد ألحق به تاسوعاء .
وعقب الزبيدي بقوله : فهذه الألفاظ يستدرك بها على ابن دريد
حيث قال في الجمهرة : ليس لهم فاعولاء غير عاشوراء لا ثاني له.^٢

وقيل : بأن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم ، على عادة
العرب في الإظماء ؛ وذلك أنهم إذا وردوا الماء لتسعة سموه عِشْرًا ؛
وذلك أنهم يحسبون في الإظماء يوم الورود ، فإذا أقامت الإبل في
الرعي يومين ، ثم وردت في الثالث ، قالوا أوردت رِبْعًا ، وإذا وردت رِبْعًا
قالوا وردت خِمْسًا ؛ لأنهم حسبوا في كل هذا بقية اليوم الذي ورد فيه
قبل الرعي وأول اليوم الذي ترد فيه بعده .^٣

١ - ابن بُرْج : هو عبد الرحمن بن بُرْج . يعد في الطبقة الثانية من اللغويين
قرينا لأبي زيد الأنصاري وأبي عمرو الشيباني والأصمعي والكسائي واليزيدي .
وقال الأزهري : كان حافظا للغريب والنوادر .

قرارت مجمع اللغة العربية بالقاهرة ٣٧/٧ - تهذيب اللغة للأزهري ١٧ / ١

٢ - تاج العروس من جواهر القاموس ٤٣ / ١٣

٣ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١٣٨ / ٩



وبه أوّل إسماعيل بن يحيى المَزْنِيّ الحديث " لئن سلمت إلى قابل لأصومن اليوم التاسع " فقال : يحتمل أن يكون التاسع هو العاشر .

قال الأزهري : وللحديث السابق عدة تأويلات :

أحدها : أنه كره موافقة اليهود ؛ لأنهم يصومون اليوم العاشر .
وروي ابن عيينة عن عبيد الله ابن أبي يزيد قال : سمعت ابن عباس يقول : " صوموا التاسع والعاشر ولا تشبّهوا اليهود " ^١ .

الوجه الثاني : ما قاله المزني : يحتمل أن يكون التاسع هو

العاشر .

قال الأزهري : كأنه تأوّل فيه عَشْرَ الوِزْدِ أنها تسعة أيام ،
والعرب تقول : وَرَدَتِ المَاءَ عِشْرًا يعنون تشرب في اليوم التاسع ،
وكذلك الخُمْسُ ، تشرب في اليوم الرابع ومن ههنا قالوا : عِشْرَيْنِ ولم
يقولوا : عِشْرَيْنِ ؛ لأنهما عِشْرَانِ وبعض الثالث فَجُمِعَ فقيل : عِشْرَيْنِ .
وهذا الذي حكاه الليث عن الخليل ، وليس ببعيد عن الصواب .

^١ - أخرجه البيهقي في السنن / كتاب الصوم / باب صوم يوم التاسع ٤ / ٢٨٧ /

٨٦٦٥ - الشافعي في السنن المأثورة / ص ٢٠١ / رقم ٣٣٧ جميعهما عن ابن

عباس رضي الله عنهما موقوفا بإسناد صحيح .



وتعقبه ابن الأثير فقال : إنما قال ذلك كراهة لموافقة اليهود ؛ فإنهم كانوا يصومون عاشوراء وهو العاشر ، فأراد أن يخالفهم ويصوم التاسع ، وظاهر الحديث يدل على خلاف ما ذكر الأزهري من أنه عنى عاشوراء كأنه تأول فيه عِشْرَ الوِردِ ؛ لأنه قد كان يصوم عاشوراء وهو اليوم العاشر ، ثم قال : " إن بقيت إلى قابل لأصومن تاسوعاء " ^١ فكيف يَعدُّ بصوم يوم قد كان يصومه ؟ ^٢.

قلت : والراجح ما ذهب إليه ابن الأثير بأن عاشوراء هو يوم العاشر من شهر الله المحرم ، وليس يوم التاسع منه .
واختلف أهل الشرع أيضًا في عاشوراء ، أي يوم هو من شهر الله المحرم ؟

فقال النووي : مذهب ابن عباس رضي الله عنهما أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم ، ويتأوله على أنه مأخوذ من إظماء الإبل ، فإن العرب تسمي اليوم الخامس من أيام الورد رِبْعًا ، وكذا باقي الأيام على هذه النسبة ، فيكون التاسع عِشْرًا .

ويستدل على ذلك بما أخرجه مسلم بسنده عن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما . وهو متوسد رداءه في

١ - أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ مقارب / كتاب الصيام / باب أي يوم يصام في عاشوراء ٨ / ١٩ عن ابن عباس رضي الله عنهما

٢ - تهذيب اللغة ١ / ٢٦١ - لسان العرب مادة " تسع " ومادة " عشر "



زمزم . فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء . فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعذُذ . وأصبح يوم التاسع صائماً . قلت : هكذا كان رسول الله يصومه ؟ قال : نعم .^١

وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم . وممن قال ذلك سعيد بن المسيب ، والحسن البصري ، ومالك ، وأحمد ، وإسحاق ، وخلائق . وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ ، وأما تقدير أخذه من الإطماء فبعيد.^٢

وقال الإمام محمد المعروف بالأمير الصغير^٣ : اختلف في عاشوراء ، أي يوم هو من شهر المحرم ؟

فالذي عليه الأكثر وهو المعروف الأشهر أنه عاشر يوم منه ، كما قاله مالك وأحمد ونقل عن الشافعي ، وهو المعروف عند أئمتهم ، وقواه القرافي ، ونقل عنه رضي الله تعالى عنه أنه تاسع يوم فيه . وفي " تفسير أبي الليث السمرقندي " أنه حادي عشر محرم ، ومثله للمحب

١ - أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب أي يوم يصام في عاشوراء

٨ / ١٧ / ١١٣٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ١٨

٣ - الأمير الصغير هو : محمد بن محمد بن أحمد السنبأوي أبو عبد الله . فقيه مصري من المالكية ، أخذ عن أبيه الأمير المنعوت بالكبير ، له حاشية على مولد الدردير ، ومن آثاره مسلسل عاشوراء ، توفي بعد ١٢٥٣ هـ = ١٨٣٧ م .



الطبري ، وأورده المناوي قولاً في " فيض القدير " ^١ ، وعزاه العظيم آبادي في " عون المعبود " لبعض الصحابة ^٢ .

ثم قال الأمير الصغير : لكن الأشهر الأكثر أن عاشوراء هو العاشر من المحرم ؛ لأنه الموافق للاشتقاق ؛ فإن العاشوراء من العشر ، العدد المعلوم ^٣ .

قلت : وهذا هو الراجح بأن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم ، وليس التاسع منه ؛ لأن هذا ما يقتضيه ظاهر اللفظ ، ويؤيده الحديث الآخر لابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى . فقال رسول الله ﷺ : " فإذا كان العام المقبل إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع " .

قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ ^٤ .

قال النووي : هذا تصريح بأن الذي كان يصومه ليس هو التاسع ، فتعين كونه العاشر ^٥ .

١ - فيض القدير ٤ / ٣٩٥

٢ - عون المعبود شرح سنن أبي داود ٧ / ١٠٢

٣ - الحديث المسلسل بيوم عاشوراء للأمير الصغير / ص ٣٧ - ٣٨ بتصرف .

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب أي يوم يصام في عاشوراء ٨ / ١٨

عن ابن عباس رضي الله عنهما

٥ - شرح النووي على مسلم ٨ / ١٨



المبحث الثاني

سبب تسميته بيوم عاشوراء

قال العيني : اختلف أهل العلم لِمَ سُمِّيَ اليوم العاشر عاشوراء ف قيل : لأنه عاشر المحرم وهذا ظاهر .

وقيل : لأن الله تعالى أكرم فيه عشرة من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بعشر كرامات .

الأول : موسى عليه السلام ، فإنه نصر فيه ، و فلق البحر له ، وغرق فرعون وجنوده .

الثاني : نوح عليه السلام استوت سفينته على الجودي فيه .

الثالث : يونس عليه السلام أنجي فيه من بطن الحوت .

الرابع : فيه تاب الله على آدم عليه السلام .

الخامس : يوسف عليه السلام فإنه أخرج من الجب فيه .

السادس : عيسى عليه السلام فإنه ولد فيه وفيه رفع .

السابع : داود عليه السلام فإنه تاب الله عليه .

الثامن : إبراهيم عليه السلام ولد فيه .

التاسع : يعقوب عليه السلام فيه رد بصره .

العاشر : نبينا محمد ﷺ فيه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .



وقال العيني : ذكر بعضهم من العشرة إدريس عليه السلام ، فإنه رفع إلى مكان في السماء ، وأيوب عليه السلام فيه كشف الله ضره ، وسليمان عليه السلام فيه أعطي الملك .^١

قال محمد المعروف بالأمير الصغير : لا يخفأك أن عدد الأنبياء المكرمين فيه يزيد على العشر ، فلعله أخير أولًا بالعشر ، ثم زيد بعد ذلك.^٢

قلت : والراجح أن عاشوراء سمي بهذا الاسم لأنه عاشر المحرم ؛ فهذا هو الظاهر المتبادر إلى الذهن ، وأما ما قيل بأن سبب التسمية ، إكرام عشرة من الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - فيه ، فهذا لا سند له صحيح يعتمد عليه والله أعلم .

١ - عمدة القاري ١٧ / ١٣٥

٢ - الحديث المسلسل بيوم عاشوراء للإمام الأمير الصغير / ص ٣٨



المبحث الثالث

فضل يوم عاشوراء

جاء في فضل يوم عاشوراء عدة أحاديث ، منها ما هو صحيح ، ومنها ما هو حسن ، ومنها ما هو ضعيف ينجر ، ومنها ما هو ضعيف لا ينجر ، ومنها ما هو موضوع .

أولاً : الصحيح في فضل عاشوراء :

أخرج مسلم^١ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله ﷺ ، فلما رأى عمر

١ - أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس ٣ / ١٦٧ / ٢٨٠٣ - وأخرجه أبو داود في السنن / كتاب الصوم / باب في صوم الدهر تطوعاً ٢ / ٢٩٧ / ٢٤٢٧ - وأخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٢٩٦ / ٢٢٥٩٠ - وأخرجه الترمذي في السنن مختصراً / كتاب الصوم / باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٢٦ / ٧٥٢ وفي الباب عن علي ومحمد بن صيفي وسلمة بنت الأكوخ وهند بن أسماء وابن عباس والرئيع بنت مَعُوذ بن عفراء وعبد الرحمن ابن سلمة الخزاعي عن عمه وعبد الله بن الزبير ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه حث على صيام يوم عاشوراء . قال أبو عيسى : لا نعلم في شئ من الروايات أنه قال : صيام يوم عاشوراء كفارة سنة إلا في حديث أبي قتادة وبحديث أبي قتادة يقول أحمد وإسحاق - وأخرجه ابن ماجه في السنن مختصراً / كتاب الصيام / باب صيام يوم عاشوراء ٢ / ٦٢٧ / ١٧٣٨ - وأخرجه أحمد في مسنده مختصراً ٥ / ٢٩٦ / ٢٢٥٨٨ جميعهم عن أبي قتادة رضي الله عنه .

رضي الله عنه غضبه قال : رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا ، نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ﷺ . فجعل عمر رضي الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه . فقال عمر : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال : لا صام ولا أفطر^١ . أو قال : لم يَصُمْ ولم يُفْطِر . قال : كيف من يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال : ويُطِيق ذلك أحد . قال : كيف من يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال : ذاك صوم داود عليه السلام . قال : كيف من يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال : وددتُ أني طُوِّقْتُ ذلك^٢ . ثم قال رسول الله ﷺ : ثلاثٌ من كل شهر ورمضانُ إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله . صيام يوم

١ - قوله " لا صام ولا أفطر " : قال البغوي : معناه : الدعاء عليه زجرا له عن ذلك ، ويشبه أن يكون الذي سأل عنه من صوم الدهر هو أن يسرد صيام أيام السنة كلها ، لا يفطر فيها الأيام المنهي عنها .

شرح السنة للبغوي ٦ / ٣٤٣

٢ - في قوله ﷺ " وددتُ أني طُوِّقْتُ ذلك " : قال القاضي : قيل معناه : وددتُ أن أمتي تُطَوِّقُهُ ، لأنه ﷺ كان يطيقه وأكثر منه ، وكان يواصل ويقول : " إني لست كأحدكم إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني " قال النووي : ويؤيد هذا التأويل قوله ﷺ في الرواية الثانية " ليت أن الله قوانا لذلك " . أو يقال : إنما قاله لحقوق نسائه وغيرهن من المسلمين المتعلقين به والقاصدين إليه . شرح النووي



عرفة أحتسب على الله أن يُكفِّرَ السنة التي قبله والسنة التي بعده ،
وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يُكفِّرَ السنة التي قبله ^١

وفي الباب عند مسلم في صحيحه من حديث طويل : وسئل
عن صوم عاشوراء ؟ فقال : " يكفر السنة الماضية " .

فصيام يوم عاشوراء يكفر السنة التي قبله ، وصيام يوم عرفة
يكفر سنتين ، ماضية ومستقبله .

قال السيوطي : وإنما ضوعف يوم عرفة في الأجر ؛ لأنه سنة
المصطفى ﷺ ، ويوم عاشوراء سنة موسى عليه السلام ، فجعل سنة
نبينا ﷺ تضاعف على سنة موسى عليه السلام في الأجر ^٢ .

١ - قال المباركفوري : أي يستر ويزيل ذنوب صائم ذلك اليوم ، ذنوبه التي
اكتسبها في السنة الماضية والسنة الآتية - بالنسبة ليوم عرفة - فإن قيل : كيف
يكون أن يكفر السنة التي بعده مع أنه ليس للرجل ذنب في تلك السنة ؟ قيل معناه
: أن يحفظه الله تعالى من الذنوب فيها ، وقيل : أن يعطيه الله تعالى من
الرحمة والثواب قدرًا يكون ككفارة السنة الماضية والسنة القابلة ، إذا جاءت واتفقت
له فيها ذنوب . وقال الشوكاني : المراد يكفره بعد وقوعه ، أو المراد أنه يطف به
فلا يأتي بذنب فيها بسبب صيامه ذلك اليوم . وقال المناوي : أو يكفرها حقيقة لو
وقع فيها ، ويكون المكفِّر مقدما على المكفَّر ، وذا لا يوجد شيء مثله في شيء من
العبادات مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٧ / ١٢٥ - تحفة الأحوزي ٢ /

٢٨٧ - فيض القدير ٤ / ٣٠٣

٢ - فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢ / ٤٥ بتصرف



قال المباركفوري : في قوله ﷺ : " إني أحتسب على الله " أي أرجو منه ، ونقل عن الطيبي قوله : كأن الأصل أن يقال : أرجو من الله أن يكفر ، فوضع موضعه أحتسب وعدّاه بعلی الذي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة لحصول الثواب .^١

قال النووي : أن المراد بالذنوب التي تكفر هي الصغائر ، وإن لم تكن صغائر يرجى التخفيف من الكبائر ، فإن لم يكن رُفِعَتْ درجات^٢ .

وقال إمام الحرمين : المكفر الصغائر . وقال القاضي عياض : وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، وأما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة أو رحمة الله تعالى .^٣

قال الخطابي : يشبه أن يكون غضبه ﷺ من مسألة الرجل عن صومه كراهية أن يقتدي به السائل في صومه ، فيتكلفه ثم يعجز عنه فعلا ، أو يسأله ملالة ؛ فيكون صائما من غير إخلاص ونية ، وقد كان النبي ﷺ يترك بعض النوافل خوفا من أن يفرض عليهم إذا فعلوه اقتداء به ، كما ترك القيام في شهر رمضان .^٤

١ - تحفة الأحوذى ٢ / ٢٨٧

٢ - شرح النووي على مسلم ٤ / ١٧٢ بتصرف

٣ - تحفة الأحوذى ٢ / ٢٨٧

٤ - شرح السنة للبغوي ٦ / ٣٤٣



قال النووي : قال العلماء : سبب غضبه ﷺ أنه كره مسألته ؛ لأنه يحتاج إلى أن يجيبه ، ويخشى من جوابه مفسدة ؛ وهي أنه ربما اعتقد السائل وجوبه أو استقله أو اقتصر عليه ، وكان يقتضي حاله أكثر منه ، وإنما اقتصر عليه النبي ﷺ ؛ لشغله بمصالح المسلمين وحقوقهم وحقوق أزواجه وأضيافه والوافدين إليه ، لئلا يقتدي به كل أحد ، فيؤدي إلى الضرر في حق بعضهم ، وكان حق السائل أن يقول : كم أصوم أو كيف أصوم ؟ فيخص السؤال بنفسه ، ليجيبه بما تقتضيه حاله ، كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم^١.

ثانياً : الحديث الحسن في فضل عاشوراء :

أخرج الترمذي بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه سأله رجل فقال : أي شهر تأمرني أن أصوم بعد شهر رمضان ؟ قال له : ما سمعت أحدا يسأل عن هذا إلا رجل سمعته يسأل رسول الله ﷺ وأنا قاعد فقال : يا رسول الله أي شهر تأمرني أن أصوم بعد شهر رمضان ؟ قال : إن كنت صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرم ؛ فإنه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم ويتوب فيه على آخرين^٢.

١ - تحفة الأحوذى ٢ / ٢٨٧

٢ - أخرجه الترمذي في السنن / كتاب الصوم / باب ما جاء في صوم المحرم ٣ / ١١٧ / ٧٤١ - وأخرجه الدارمي في السنن / كتاب الصوم / باب في صيام المحرم ٢ / ٣٥ / ١٧٥٦ - أحمد في مسنده ١ / ١٥٤ / ١٣٢١ جميعهم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه



قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

قال المباركفوري : في قوله ﷺ : " فيه يوم تاب الله فيه على قوم " هم قوم موسى بنو إسرائيل ، نجاهم الله من فرعون وأغرقه .^١

قال وهب : أوحى الله إلى موسى عليه السلام أن مر قومك أن يتوبوا إليّ في عشر المحرم ، فإذا كان في اليوم العاشر فليخرجوا إليّ أغفر لهم .

وقال ابن رجب : هذا الحديث حث على التوبة فيه ، وأنه أرجى لقبول التوبة .^٢

وقال المناوي : في قوله ﷺ : " إن كنت صائماً " أي شهراً " بعد شهر رمضان " الذي هو الفرض " فصم " ندباً شهر " المحرم فإنه شهر الله " هذا تعليل لندب صومه ، لا ما علله به القرطبي من كونه فاتحة السنة .

وقوله ﷺ : " فيه يوم تاب فيه على قوم ويتوب فيه على آخرين " .

قال العراقي : يحتمل أنه تنمة لليلة للأمر بصيامه ، أي فإنه كذا وكذا ، ويحتمل الاستئناف وأنه لا تعلق له بالأمر بالصوم . لكن المناوي جزم بالاحتمال الأول وقال : هو يوم عاشوراء ؛ فإنه يوم تاب

١ - تحفة الأحوذى ٢ / ٢٧٩

٢ - فيض القدير ٣ / ٤٤ - ٤٥ بتصرف



الله فيه على آدم وعلى قوم يونس ، ويتوب فيه على قوم غيرهم، وهذا من الإخبار بالغيب المستقبل^١.

لكن العراقي قال : حديث أبي هريرة رضي الله عنه " أنه يوم تاب الله فيه على آدم " فيه ضرار بن عمرو ، ضعفه ابن معين وغيره .
وحديث " إن نوحًا هبط من السفينة يوم عاشوراء فصامه نوح وأمر من معه بصيامه شكرًا لله تعالى وفيه تاب الله على آدم وعلى أمة يونس وفيه فلق البحر لبني إسرائيل وفيه ولد إبراهيم وعيسى " .
قال العراقي : رواه أبو الشيخ في فضائل الأعمال وفيه عثمان بن مطر منكر الحديث^٢.

قلت : الصحيح الثابت أن يوم عاشوراء يوم للتوبة وتكفير الذنوب ، تاب الله فيه على قوم سابقين ، ويتوب فيه على قوم لاحقين ما بقيت الدنيا .

ثالثًا : الحديث الضعيف المنجبر في فضل عاشوراء : " من وسع على عياله يوم عاشوراء لم يزل في سعة سائر سنته " . وهو مروى عن عبد الله بن مسعود وأبي سعيد الخدري وجابر ابن عبد الله وأبي هريرة رضي الله عنهم مرفوعا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفًا وعن إبراهيم بن محمد بن المنتشر مرسلًا ومقطوعًا .

١ - التيسير بشرح الجامع الصغير ١ / ٧٥٨

٢ - فيض القدير ٣ / ٤٥

أما حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فأخرجه الطبراني في الكبير قائلاً : حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم أبو عبيدة العسكري ، حدثنا علي بن أبي طالب البرزاز ، حدثنا الهيثم بن شدّاخ^١ ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : " من وسع على عياله يوم عاشوراء لم يزل في سعة سائر سنته " .^٢

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام / فصل بدون ترجمة ٥ / ٣٣١ / ٣٥١٣ من طريقي علي بن مهاجر البصري وعلي بن أبي طالب البرزاز كلاهما عن هَيْصَم بن شدّاخ الوراق به وقال البيهقي : تفرد به هَيْصَم عن الأعمش .

وأخرجه العُقَيْلي في الضعفاء الكبير ٦ / ٢٠٤ / ١٤٠٨ وقال : لا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شئ إلا شيئاً يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر مرسلًا به .

وأخرجه الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة / ص ٢٧ - ٢٨ و قال : هذا حديث غريب أخرجه الطبراني عن عبد الوارث بن إبراهيم عن علي بن أبي طالب البرزاز ، وهو علي بن مهاجر المذكور في

١ - الهَيْثَم بن شدّاخ : كذا سماه الطبراني في الكبير بالثاء المثناة ، وسماه أبو يعلى في مسنده ٥ / ٤١ : ٥٠٥٢ : الهَيْصَم بالصاد المهملة ، فهما شخص واحد.

٢ - أخرجه الطبراني في الكبير ٨ / ٤٠٣ / ٩٨٦٤ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه



روايتنا ، وهكذا أخرجه العُقَيْلي في ترجمة علي بن مهاجر من كتاب الضعفاء ، أخرجه عن عبد الوارث بن إبراهيم عنه، لكن وقع عنده عن يحيى بن وثاب بدل إبراهيم ، وهو وهم ، فقد أخرجه ابن عدي في ترجمة علي بن أبي طالب من طريق محمد بن يحيى القطيعي عنه كما في روايتنا ، وكذلك أخرجه من طريق عمار بن رجا عن عليّ ، وكذلك أخرجه ابن حبان في ترجمة الهيصم بن الشداخ من طريق عمار بن رجا ، وانتقوا على ضعف الهَيْصَم وعلى أنه تفرد به ، وأما الراوي عنه فمختلف فيه .

قلت : في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، الهَيْصَم بن الشَّدَاخ ، قال الحافظ ابن حجر : انتقوا على ضعفه ، وعلى أنه تفرد به ، وأن الراوي عنه مختلف فيه كما سبق . وقال ابن حبان : الهَيْصَم يروي الطامات لا يجوز أن يحتج به .^١ وقال الهيثمي : الهَيْصَم بن الشَّدَاخ ، ضعيف جدًا^٢

وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فأخرجه الطبراني في الأوسط ٩ / ١٢١ / ٩٣٠٢ قائلًا : حدثنا هاشم بن مرثد نا محمد بن إسماعيل الجعفري ثنا عبدالله بن سلمة الربيعي عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من وسع على أهله في يوم

١ - لسان الميزان ٨ / ٣٦٦

٢ - مجمع الزوائد ٣ / ٢٤٥



عاشوراء أوسع الله عليه سنته كلها " وقال : لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن إسماعيل الجعفري .

قلت : في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، محمد بن إسماعيل الجعفري ، نقل الهيثمي قول أبي حاتم فيه بأنه : منكر الحديث^١.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام / فصل بدون ترجمة ٥ / ٣٣٣ / ٣٥١٤ . قائلًا : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار حدثنا ابن أبي الدنيا حدثنا خالد بن خدّاش حدثنا عبد الله بن نافع حدثني أيوب بن سليمان بن ميناء عن رجل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته "

قلت : فيه رجل مبهم لم يسم .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال / باب التوسعة على العيال ٢ / ٥٦٦ / ٣٨٥ . وفيه المبهم السابق .

وكذا أخرجه الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة / ص ٢٧ من طريق الطبراني به ونقل قول الطبراني : لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الجعفري . وتعقبه ابن حجر بقوله : الجعفري

١ - المرجع السابق ٣ / ٢٤٤



ومن فوقه مدينون معروفون ، لكن شيخه ضعفه أبوزرعة ، وضعف الجعفري المذكور أبو حاتم ، والحصر المذكور مردود ، فقد وقع لنا من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وساق إسناده من طريق البيهقي به ، وهكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبد الله بن نافع ، ولولا الرجل المبهم لكان إسناده جيدا ، لكنه يقوى بالذي قبله ، وله شواهد عن جماعة من الصحابة غير أبي سعيد ، منهم عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وجابر ، وأبو هريرة ، وأشهرها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام / فصل بدون ترجمة ٥ / ٣٣١ / ٣٥١٣ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال : تفرد به هيصم عن الأعمش وفي الباب عن جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهم وقال البيهقي عن حديث جابر : هذا إسناده ضعيف ، وأوماً إلى ضعف حديثي أبي سعيد الخدري وأبي هريرة فقال : هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة ، فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة والله أعلم .

وأما حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما :

فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام / فصل بدون ترجمة ٥ / ٣٣١ / ٣٥١٢ قائلًا : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد حدثنا محمد بن يونس حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري حدثنا عبد الله بن أبي بكر ابن أخي محمد بن المنكدر عن جابر قال :



قال رسول الله ﷺ : " من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله على أهله طول سنته " . وقال البيهقي : هذا إسناد ضعيف .

قلت : الضعفاء في هذا الإسناد ، محمد بن يونس الكندي بالتصغير ، قال الحافظ ابن حجر : ضعيف ^١ ، وعبد الله بن إبراهيم الغفاري ، متروك ، قاله الحافظ ابن حجر أيضًا ^٢ ، وعبد الله ابن أبي بكر بن المنكر ، أشار الخليلي إلى ضعفه في الإرشاد ^٣ .

وأخرجه ابن عبد البر في الاستنكار / كتاب الصيام / باب صيام يوم عاشوراء ٣ / ٢٩٨ قائلًا : حدثنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم ومحمد بن حكم قالوا : حدثنا محمد بن معاوية قال : حدثنا الفضل بن الحباب قال : حدثنا هشام بن عبد الملك قال : حدثنا شعبة عن أبي الزبير عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته " . قال جابر : جربناه فوجدناه كذلك وقال أبو الزبير وشعبة مثله . وقال ابن بطلال : قاله يحيى بن سعيد وابن عيينة أيضًا ^٤ .

١ - تقريب التهذيب ٥١٥ / ٦٤١٩

٢ - المرجع السابق

٣ - الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١ / ٣١١

٤ - شرح البخاري لابن بطلال ٤ / ١٤٥



قال الحافظ ابن حجر : هذا الحديث منكر جدًا ما أدري من الآفة فيه ، وشيوخ ابن عبد البر الثلاثة موثوقون ، وشيخهم محمد بن معاوية هو ابن الأحمر ، راوي السنن عن النسائي ، وثقه ابن حزم وغيره ، والظاهر أن الغلط فيه من أبي خليفة الفضل بن الحباب ، فلعل ابن الأحمر سمعه منه بعد احتراق كتبه .^١

وقال السيوطي : رواية أبي الزبير عن جابر عند ابن عبد البر ، أصح طرق الحديث .^٢

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام/ فصل بدون ترجمة ٥ / ٣٣٣ / ٣٥١٤ قائلًا : أخبرنا أبو سعد الماليني أخبرنا أبو أحمد بن عدي حدثنا الحسن بن علي الأهوازي حدثنا معمر ابن سهل حدثنا حجاج بن نصير حدثنا محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن أبي عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " من وسع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته " .

وأخرجه العُقَيْلي في كتابه الضعفاء الكبير ٤ / ٦٥ وقال : محمد بن ذكوان مولى الجهاضم ، قال البخاري : منكر الحديث ، وسليمان بن أبي عبد الله ، مجهول بالنقل ، والحديث غير محفوظ .^١

١ - لسان الميزان ٦ / ٣٣٨

٢ - اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٥

وعقب السيوطي بقوله : قال الحافظ أبو الفضل العراقي في أماليه : قد ورد حديث أبي هريرة من طرق صحح بعضها الحافظ أبو الفضل بن ناصر ، وسليمان المذكور ذكره ابن حبان في الثقات ؛ فالحديث حسن على رأيه .^٢

وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفًا :

فأخرجه ابن عبد البر في الاستنكار/ كتاب الصيام/ باب صيام يوم عاشوراء ٣/ ٢٩٨ قائلًا : حدثنا قاسم بن أصبغ قال : حدثنا أبو وضاح قال : حدثنا أبو محمد العابد ، عن بهلول بن راشد عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته " .

قال السيوطي : رجاله ثقات ، لكنه من رواية ابن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقد اختلف في سماعه منه .^٣

وأما أثر إبراهيم بن محمد بن المنتشر^٤ :

١ - الضعفاء الكبير ٧/ ٤٣٩

٢ - اللآلي المصنوعة ٢/ ٩٤

٣ - اللآلي المصنوعة ٢/ ٩٥

٤ - إبراهيم بن محمد بن المنتشر : هو ابن الأجدع الهمداني الكوفي . روى عن أبيه وأنس بن مالك وقيس بن مسلم وغيرهم . وعنه شعبة والثوري ومسعر وعدة .

متفق على توثيقه . تهذيب التهذيب ١/ ١٢٧ / ٢٨٣



فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان/ كتاب الصيام/ فصل بدون
ترجمة ٣٣٤/٥ / ٣٥١٦ قائلًا : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا
محمد بن يعقوب ، حدثنا العباس بن محمد الدوري ، حدثنا شاذان ،
أخبرنا جعفر الأحمر ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال : كان
يقال : " من وسع على عياله يوم عاشوراء لم يزلوا في سعة من رزقهم
سائر سنتهم " .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال/ باب التوسع على
العيال ٢ / ٥٦٧ / ٣٨٦ من طريق سفيان بن عيينة ، عن جعفر
الأحمر ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، قال سفيان : فكان من
أفضل من رأينا بالكوفة أنه بلغه أن من وسع على أهله يوم عاشوراء
وسع الله تبارك وتعالى عليه سائر سنته .

قال سفيان - أي ابن عيينة - فجر بناه نحو من خمسين سنة فلم
نر إلا سعة .

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان ٧ / ٤٢٧ /
٤٠٦٩٨ من طريق سفيان بن عيينة عن جعفر الأحمر به

وأخرجه ابن حجر في الأمالي المطلقة/ ص ٢٩ من طريق
سفيان بن عيينة عن جعفر الأحمر به . ونقل قول العُقَيْلي : لا يثبت
عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسند ، وإنما هو في حديث مرسل
من رواية إبراهيم بن محمد المنتشر عن النبي ﷺ ، ونقل قول الدارقطني
: إنما يعرف هذا عن إبراهيم بن المنتشر من قوله .



قلت : الراجح أن أسانيد هذا الحديث لا تخلو من ضعف أو مقال ، لكن مجموعها يقوي بعضها بعضا ، وذهب لذلك البيهقي وابن حجر ، ونقل العراقي تصحيح الحافظ أبو الفضل بن ناصر ، لبعض طرق الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه ونُقِلَ عن السيوطي صحة الحديث وثبوته ^١ ، ونُقِلَ عن الإمام عبد الملك ^٢ المشهور أحد أئمة المالكية :

لا تنس لا ينسك الرحمن عاشورا واذكره لا زلت في الأختيار
مذكورا

قال الرسول صلاة الله تشمله قولا وجدنا عليه الحق والنورا
من بات في ليل عاشوراء ذا سعة يكن بعيشته في الحول
محبورا

فارغب فديتك فيما فيه رغبتا خير الورى كلهم حيا ومقبورا
قال السيوطي : وهذا من الإمام الجليل دليل على صحة الحديث
والله أعلم .^٣

١ - كشف الخفاء ٢ / ٢٨٣

٢ - عبد الملك : هو ابن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي القرطبي أبو مروان ، عالم الأندلس وفقهها في عصره . أصله من طليطلة ، من بني سليم ، أو من مواليهم ، ولد في البيرة سنة ١٧٤ هـ . سكن قرطبة ، وزار مصر ثم عاد إلى الأندلس . كان عالما بالتاريخ والأدب ، رأسا في فقه المالكية . نقله الأمير عبد الرحمن بن الحكم إلى قرطبة ، ورتبه في طبقة المفتين بها . توفي سنة ٢٣٨ هـ .

الأعلام ٤ / ١٥٧ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك ١ / ٢٥٠

٣ - اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٦



قال الحكيم الترمذي في سر التوسيع يوم عاشوراء : الأصل في ذلك أن سفينة نوح عليه السلام استوت على الجودي يوم عاشوراء ، فقيل له : " اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك " أي الموحدين " وأمم ستمتعهم ثم يمسهم منا عذاب أليم " وهم المشركون ، وكانوا كلهم في صلبه، وهذا السلام والبركات إلى آخر الدهر . فقيل له : اهبط لتبوء لأهلك وولدك متبوءاً صدق ، ومستقراً لمعاشك بهذا السلام وهذه البركات ، فمن أراد ان يأخذ بحظه من تلك البركات ، فوافى ذلك اليوم ، كان في تلك الهيئة ، هيئة من يبوء لأهله وعياله مرمة لمعاشهم ، ويزيد في وظائفهم ، ويهيئ لهم لينالهم حظه من ذلك السلام وتلك البركات ؛ لأن الله تعالى استقبلهم بالدنيا بعد أن غرقها وخربها شرقاً وغرباً ، فلم يبق في جميع الدنيا إلا سفينة نوح عليه السلام بمن فيها ، فرد الله عليهم دنياهم يوم عاشوراء ، وأمروا بالهبوط للتبوءة والتهيؤ لأمر المعاش مع السلام والبركات عليهم ، وعلى الأمم الموحدين الذين في صلبه ، فمن أتى عليه ذلك اليوم فكأنه في وقته يهبط من السفينة ، ويهيئ لعياله معاشاً، وتتاله السلامة والبركات لذلك .^١

قلت : هذا تفسير لطيف إن ثبت حديث استواء سفينة نوح عليه السلام على الجودي يوم عاشوراء ، وهو حديث أخرجه أحمد في مسنده ٢ / ٣٥٩ / ٨٧٠٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه ونصه :



قال أحمد : ثنا أبو جعفر^١ ثنا عبد الصمد^٢ عن

١ - أبو جعفر : هو محمد بن جعفر الرازي البزاز أبو جعفر المدائني . روى له مسلم حديث جابر في الصلاة في الثوب الواحد ، وروى له الترمذي آخر . قال مهنا بن يحيى عن أحمد : لا بأس به . وقال الأجري عن أبي داود : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن قانع : ضعيف . وقال ابن عبد البر : ليس بالقوي عندهم . وقال العقيلي في الضعفاء : قال ابن حنبل : ذاك الذي بالمدائن ، محمد بن جعفر ، سمعت منه ، ولكن لم أرو عنه قط ، ولا أحدث عنه بشئ أبدا . وقال ابن حجر : صدوق فيه لين ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ هـ .

تهذيب الكمال ٢٥ / ١١ / ٥١٢١ - تهذيب التهذيب ٦ / ٢٩٠ / ٦٢٩ - تقريب التهذيب ٤٧٢ / ٥٧٨٨

٢ - عبد الصمد : هو ابن حبيب بن عبد الله ، ويقال : عبد الصمد بن عبد الله بن حبيب الأزدي العوزي اليمامي البصري ، وهو ابن أبي الجبير الراسبي . قال أبو بكر بن الأثرم : وذكرنا عبد الصمد بن حبيب فقال أبو عبد الله أحمد بن حنبل : أزدي ووضع من أمره . وقال أبو بكر بن خيثمة عن يحيى بن معين : ليس به بأس . وقال علي ابن الحسين بن حبان : وجدت في كتاب أبي بخط يده : قال أبو بكر بن الأثرم : عبد الصمد بن حبيب شيخ بصري ليس به بأس ، كان ها هنا ببغداد . وقال البخاري : لين الحديث ضعفه أحمد . وقال أبو حاتم : لين الحديث ، ضعفه أحمد بن حنبل ، يكتب حديثه ليس بالمتروك . روى له أبو داود حديثا واحدا في الصيام . وأشار ابن عدي إلى أنه قليل الحديث . وقال ابن حجر : ضعفه أحمد ، وقال ابن معين : لا بأس به ، من الثامنة .

=



أبيه^١ عن شُبَيْل^٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ بأناس من اليهود قد صاموا يوم عاشوراء فقال : " ما هذا من الصوم ؟ قالوا : هذا اليوم الذي نجى الله موسى وبني إسرائيل من الغرق ، وغرق فيه فرعون ، وهذا يوم استوت فيه السفينة على الجودي ، فصامه نوح وموسى شكرًا لله تعالى . فقال النبي ﷺ : أنا أحق بموسى ، وأحق بصوم هذا اليوم ، فأمر أصحابه بالصوم " .

قال ابن كثير في تفسيره ٤ / ٣٢٤ : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، ولبعضه شاهد في الصحيح . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٣٩ : فيه حبيب بن عبدالله الأزدي ، لم يرو عنه غير ابنه .

تهذيب الكمال ١٨ / ٩٤ / ٣٤٢٨ - تهذيب التهذيب ٦ / ٢٩٠ / ٦٢٩ - تقريب التهذيب ٣٥٥ / ٤٠٧٧

١ - أبوه : حبيب بن عبد الله الأزدي اليُحْمِدي ، بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم ، والد عبد الصمد بن حبيب . روى عن سنان بن سلمة المُحَبِّق وشبيل بن عوف الأحمسي والحكم بن عمرو الغفاري . وروى عنه ابنه عبد الصمد بن حبيب . روى له أبوداود حديثًا واحدًا في الصوم . قال أبو حاتم : مجهول . وقال ابن حجر : مجهول من الثالثة .

تهذيب الكمال ٥ / ٣٨٣ / ١٠٩٣ - تهذيب التهذيب ٢ / ١٦٤ / ٣٤٢ -

تقريب التهذيب ١٥١ / ١١٠٠

٢ - شُبَيْل : هو ابن عوف الأحمسي ، أبو الطفيل الكوفي ، ويقال : شبيل ، بغير تصغير ، مخضرم ، ثقة ، لم تصح صحبته ، وشهد القادسية . تقريب التهذيب

٢٦٤ / ٢٧٤٦



قلت : في إسناد أحمد ، حبيب بن عبد الله الأزدي ، مجهول
والله أعلم .

وأورده السيوطي في الدر المنثور ٨ / ٧٤ وزاد نسبه إلى أبي
الشيخ وابن مردويه جميعهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
وأورد السيوطي بعضه - وهو استواء السفينة يوم عاشوراء -
في ص ٧٥ وعزاه إلى الأصبهاني في الترغيب عن أبي هريرة رضي
الله عنه موقوفاً

ولاستواء السفينة يوم عاشوراء شاهد عن سعيد بن زيد رضي الله
عنه أخرجه الديلمي في مسند الفردوس بدون إسناد ١ / ٢٢٣ / ٨٥٦
عن سعيد بن زيد بدون إسناد .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره ١٢ / ٤١٦ / ١٨٢٦٩ عن عبد
العزیز بن سعيد بن زيد مرسلًا .

وأورده المتقي الهندي في كنز العمال ٨ / ٥٧٦ / ٢٤٢٥٦
وكذلك أورده السيوطي في جمع الجوامع ١ / ٨١٦٣ / ١٩٥٠ وعزاه
كلا منهما إلى أبي الشيخ في الثواب عن عبد الغفور بن عبد العزيز بن
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن أبيه عن جده .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٤٤ : عبد الغفور بن عبد
العزیز بن سعيد بن زيد ، متروك .



وله أثر مقطوع عن قتادة أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٢ /
 ٤٢٠ / ١٨٢٧١ وابن أبي حاتم في تفسيره ٦ / ٢٠٤٠ / ١٠٩٣٣ . وأثر
 آخر عن ابن جريح أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٢ / ٤٢٠ / ١٨٢٧٠ .

وقال أبو حيان في البحر المحيط : استقرت السفينة على
 الجودي يوم عاشوراء من المحرم . قاله ابن عباس والضحاك ^١ .
 قلت : لم أعر على قولي ابن عباس والضحاك مسندا ، والله
 أعلم بالصواب .

رابعا : الحديث الضعيف الذي لا يجبر أو الموضوع في فضل
 عاشوراء :

١ - الحديث الأول : "من اكتحل بالإثم يوم عاشوراء لم يرمد
 أبدا".

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام / فصل بدون
 ترجمة ٥ / ٣٣٤ / ٣٥١٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما وسنده :

قال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرني عبد
 العزيز بن محمد بن إسحاق ، حدثنا علي بن محمد الوراق ، حدثنا
 الحسين بن بشر ، حدثنا محمد بن الصلت ، حدثنا جُوَيْر ، عن

١ - البحر المحيط ٦ / ١٦٠



الضحاك ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : "من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبداً" .

قال البيهقي : وكذلك رواه بشر بن حمدان بن بشر النيسابوري عن عمّه الحسين بن بشر ، ولم أر ذلك في رواية غيره عن جُوَيْبِر ، وجُوَيْبِر ضعيف ، والضحاك لم يلق ابن عباس ، فإسناده ضعيف بمُرّة .

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢ / ٢٠٣ من طريق البيهقي به ونقل عن الحاكم قوله : أنا أبرا إلى الله من عهدة جُوَيْبِر . قال - أي الحاكم : والاحتحال يوم عاشوراء لم يرد عن رسول الله ﷺ فيه أثر ، وهو بدعة ابتدعتها قتلة الحسين عليه السلام . وقال أحمد : لا يشتغل بحديث جُوَيْبِر . وقال يحيى : ليس بشيء . وقال النسائي والدارقطني : متروك .

وقال ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١ / ٢٨٠ : إسناده واه .

وأخرجه السيوطي في الجامع الصغير ٢ / ٣١٧ / ٨٥٠٦ ونسبه إلى البيهقي عن ابن عباس ورمز له بالضعف .

لكن السخاوي قال في المقاصد الحسنة / ص ٦٣٣ : بل موضوع ، أورده ابن الجوزي في الموضوعات .

وله طريق آخر أورده السيوطي في اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٤ وعزاه إلى الحاكم بإسناده وهو حدثنا عبد العزيز بن محمد بن إسحاق ،



حدثنا علي بن محمد الوراق ، حدثنا الحسين بن بشر ، حدثنا محمد بن الصلت ، حدثنا جُوَيْبِر ، عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا : " من اكتحل بإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا " .

ونقل السيوطي عن الحاكم قوله : أنا أبرأ إلى الله من عهدة جُوَيْبِر .

وله شاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه أورده السيوطي في اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٣ وقال : أخرجه ابن النجار في تاريخه من طريق أبي بكر بن مردويه ، حدثنا أبو علي أحمد بن عثمان ابن أحمد الأبهري ، حدثنا محمد بن محمد بن عروة ، حدثنا علي بن سلمة البغدادي ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا إسماعيل بن معمر بن قيس ، حدثنا محمد بن قيس الحبطي ، حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعا " من اكتحل يوم عاشوراء بإثمد فيه مسك عوفي من الرمذ "

في هذا الإسناد ، إسماعيل بن معمر بن قيس ، قال السيوطي : قال في الميزان : إسماعيل بن معمر ، ليس بثقة .

وقال ابن رجب في لطائف المعارف / ص ٥٨ : كل ما روي في فضل الاكتحال في يوم عاشوراء والاختضاب والاعتسال فيه فموضوع لا يصح .

٢ - الحديث الثاني : حديث أبي غليظ بن أمية بن خلف الجُمحي قال : رأني رسول الله ﷺ وعلى يدي صُرْدٌ^١ فقال : " هذا أول طير صام يوم عاشوراء " .

الحديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٩٥/٦ قائلاً : أنبأنا الحسن بن أبي بكر حدثنا محمد ابن العباس بن نجیح البزار حدثنا إسماعيل بن إسحاق الرقي حدثنا عبدالله بن معاوية الجُمحي سمعت أبي يحدث عن أبيه عن جده عن أبي غليظ بن أمية بن خلف الجمحي قال : رأني رسول الله ﷺ وعلي يدي صُرْدٌ فقال : " هذا أول طير صام يوم عاشوراء " .

قال ابن رجب في لطائف المعارف / ص ٥٨ : إسناده غريب، وهو أعجب ما ورد في عاشوراء .

وقال القاري في الأسرار المرفوعة / ص ٤١٥ : الحديث مثل اسمه غليظ ، ونقل عن الحاكم قوله : هو من الأحاديث التي وضعتها قتلة الحسين رضي الله عنه ، وهو حديث باطل ورواته مجهولون .

وقال الذهبي في الميزان ١٣٧ / ٤ ابن حجر في لسان الميزان ١٠٣/٨ : هذا حديث منكر .

١ - الصُرْدُ : طائر أكبر من العصفور ، ضخم الرأس والمنقار ، يصيد صغار الحشرات وربما صاد العصفور ، وكانوا يتشاءمون به . المعجم الوجيز مادة " صرد "



وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢ / ٢٠٤ بثلاث روايات من طريق عبدالله بن معاوية به ، واختلف في اسم الصحابي، في الرواية الأولى : عنبة . وفي الرواية الثانية : أبو غليظ بالغين والظاء المعجمتين . وفي الرواية الثالثة : أبو عليظ بالعين والطاء المهملتين .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، ولا يعرف في الصحابة عنبة ، ولا أبو غليظ ، ولا أبو عليظ . وقال : قال البخاري : عبد الله بن معاوية منكر الحديث . وقال العقيلي : يحدث بمناكير لا أصل لها ، ومما يرد هذا أن الطير لا يوصف بصوم .

وعقب السيوطي بقوله في اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٣ : الحديث أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة رضي الله عنهم ، وسمى أبا غليظ سلمة ، وله شاهد أخرجه الحكيم الترمذي في كتاب المناهي حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا ابن مهدي عن قرّة بن خالد عن موسى بن أبي غليظ عن أبي هريرة قال : " الصُّرْدُ أول طير صام " وقال أبو نعيم في الحلية ^١ : حدثنا عبد الله بن الحسن بن باكويه حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن هاشم حدثنا محمد بن إدريس السرخسي حدثنا بُنْدَار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عبيد الله بن النضر عن أبيه عن جده عن قيس بن عُبَاد ^٢ قال : كانت الوحش تصوم يوم عاشوراء .

^١ - أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٩ / ٤١ عن قيس بن عُبَاد مقطوعا .

^٢ - قيس بن عُبَاد بضم المهملة وتخفيف الموحدة القيسي الضُّبَعِي بضم المعجمة وفتح الموحدة أبو عبد الله البصري . قال ابن أبي حاتم وغيره : قدم المدينة في



وتعقبه الشوكاني بقوله في الفوائد المجموعة /ص ٢٨٦ : حديث أبي هريرة موقوف ، وموسى - أي ابن أبي غليظ - ، ذكره البخاري وأبو حاتم ، وأنه روى عن أبي هريرة ، وعنه قرّة بن خالد، فإن كان تفرد بهذا سفيان بن وكيع ، فأخشى أن يكون من التخليط الذي أدخله عليه الوراقون .

قلت : وأما أثر قيس بن عبّاد ، فمقطوع ؛ لأنه من التابعين ، وأثره وإن كان يأخذ حكم المرفوع ؛ لأنه مما لا مجال للرأي فيه ، إلا أنه ضعيف ؛ لسقوط الصحابي منه ، فهو في حكم المرفوع المرسل^١ ، وعلى هذا فالشواهد لا تقوي الحديث والله أعلم

٣ - الحديث الثالث :

أخرجه الطبراني في الكبير ٥/٣١٨ / ٥٤٠٥ قائلاً : حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا معلى بن مهدي الموصلي حدثنا عثمان بن مطر

=

خلافة عمر . تابعي متفق على توثيقه ، وزاد العجلي : من كبار الصالحين . وذكر أبو مخنف أنه من جملة من قتلهم الحجاج ممن خرج مع ابن الأشعث . ذكره ابن قانع في الصحابة ، وأورد له حديثاً مرسلًا . وقال ابن حجر : ثقة من الثانية مخضرم مات بعد الثمانين ووهم من عده من الصحابة .

الإصابة في تمييز الصحابة ٥/٥٣٥ - تهذيب التهذيب ٨/ ٣٥٧ - تقريب

التهذيب ٤٥٧ / ٥٥٨٢

١ - منهج النقد في علوم الحديث للدكتور / نور الدين عتر ص ٣٣١



الشيباني عن عبد الغفور يعني ابن سعيد عن عبد العزيز عن أبيه - قال عثمان : وكانت لأبيه صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ : رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ، فمن صام يوما من رجب ، فكأنما صام سنة ، ومن صام منه سبعة أيام ، غلقت عنه سبعة أبواب جهنم ، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة ، ومن صام منه عشرة أيام ، لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه ، ومن صام منه خمسة عشر يوما ، نادى مناد من السماء قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل ، ومن زاد زاده الله عز وجل ، وفي رجب حمل الله نوحا في السفينة ، فصام رجبا ، وأمر من معه أن يصوموا ، فجرت بهم السفينة ستة أشهر ، آخر ذلك يوم عاشوراء ، أهبط على الجودي ، فصام نوح ومن معه والوحش شكرا لله عز وجل ، وفي يوم عاشوراء أفلق الله البحر لبني إسرائيل ، وفي يوم عاشوراء تاب الله عزوجل على آدم ﷺ وعلى قوم يونس ، وفيه ولد إبراهيم ﷺ .

قلت : في هذا الإسناد ، عثمان بن مطر ، قال ابن حجر في تبيين العجب بما ورد في فضل رجب / ص ٢٠ : عثمان بن مطر كذبه ابن حبان وأجمع الأئمة على ضعفه . وفيه عبد الغفور ابن سعيد ، قال الهيثمي عقب الحديث في مجمع الزوائد ٣/ ٢٤٤ : رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الغفور ، وهو متروك .

خامسا : الأحاديث الموضوعة في فضل عاشوراء :

قال ابن الجوزي : تمذهب قوم من الجهال بمذهب أهل السنة،
فقصدوا غيظ الرافضة ، فوضعوا أحاديث في فضل عاشوراء ، ونحن
براء من الفريقين .^١

١ - الحديث الأول : أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات
١٩٩/٢ قائلا : حدثنا أبو الفضل محمد بن ناصر من لفظه وكتابه
مرتين قال : أنبأنا أحمد بن الحسين بن قريش أنبأنا أبوطالب محمد بن
علي بن الفتح العشاري، وقرأت على أبي القاسم الحريري عن أبي
طالب العشاري حدثنا أبو بكر أحمد بن منصور البرسري حدثنا أبو بكر
أحمد بن سليمان النجاد حدثنا إبراهيم الحربي حدثنا سريح بن النعمان
حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال
رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل افترض على بني إسرائيل صوم يوم في
السنة ، يوم عاشوراء ، وهو اليوم العاشر من المحرم ؛ فصوموه ،
ووسعوا على أهلبيكم ؛ فإنه من وسع على أهله من ماله يوم عاشوراء ،
وسع الله عليه سائر سنته ، فصوموه ، فإنه اليوم الذي تاب الله فيه على
آدم ، وهو اليوم الذي رفع الله فيه إدريس مكانا عليا ، وهو اليوم الذي
نجى فيه إبراهيم من النار ، وهو اليوم الذي أخرج فيه نوحا من السفينة
، وهو اليوم الذي أنزل الله فيه التوراة على موسى ، وفيه فدى الله
إسماعيل من الذبح ، وهو اليوم الذي أخرج الله فيه يوسف من السجن ،
وهو اليوم الذي رد الله على يعقوب بصره ، وهو اليوم الذي كشف الله

١ - الموضوعات لابن الجوزي ١٩٩ / ٢



فيه البلاء عن أيوب ، وهو اليوم الذي أخرج الله فيه يونس من بطن الحوت ، وهو اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني إسرائيل ، وهو اليوم غفر الله فيه لمحمد ذنبه ما تقدم وما تأخر ، وفي هذا اليوم الذي عبر موسى البحر ، وفي هذا اليوم أنزل الله فيه التوبة على قوم يونس ، فمن صام هذا اليوم فإن له كفارة أربعين سنة ، وأول يوم خلق الله من الدنيا يوم عاشوراء ، وأول مطر نزل من السماء يوم عاشوراء ، وأول رحمة نزلت يوم عاشوراء ، فمن صام يوم عاشوراء ، فكأنما صام الدهر كله ، وهو صوم الأنبياء ، ومن أحيأ ليلة عاشوراء ، فكأنما عبد الله مثل عبادة أهل السموات السبع ، ومن صلى أربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة بالحمد مرة ، وخمسين مرة (قل هو الله أحد) غفر الله له ذنوب خمسين عاما ماضية ، وخمسين عاما مستقبلة ، وبنى الله له في الملاء الأعلى ألف منبر من نور ، ومن سقى شربة من ماء ، فكأنما لم يعص الله طرفة عين ، ومن أشبع أهل بيت مساكين يوم عاشوراء ، مر على الصراط كالبرق الخاطف ، ومن تصدق بصدقة يوم عاشوراء ، فكأنما لم يرد سائلا قط ، ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض مرضا إلا مرض الموت ، ومن اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد عيناه تلك السنة ، ومن أمر يده على رأس يتيم ، فكأنما بر يتامى ولد آدم كلهم ، ومن صام يوم عاشوراء ، أعطي ثواب عشرة آلاف ملك ، ومن صام يوم عاشوراء ، أعطي ثواب ألف حاج ومعتمر ، ومن صام يوم عاشوراء ، أعطي ثواب ألف شهيد ، ومن صام يوم عاشوراء ، كتب الله أجر سبع سموات ، وخلق الله السموات والأرضين والجبال والبحار يوم عاشوراء ،



وخلق العرش يوم عاشوراء ، وخلق القلم يوم عاشوراء ، وخلق اللوح يوم عاشوراء ، وخلق جبريل يوم عاشوراء ، ورفع عيسى يوم عاشوراء ، وأعطى سليمان الملك يوم عاشوراء ، ويوم القيامة يوم عاشوراء ، ومن عاد مريضا يوم عاشوراء ، فكأنما عاد مرضى ولد آدم كلهم .

وعقب ابن الجوزي على الحديث بقوله : هذا حديث لا يشك عاقل في وضعه ، ولقد أبدع من وضعه ، وكشف القناع ، ولم يستح ، وأتى فيه المستحيل ، وهو قوله : " وأول يوم خلق الله يوم عاشوراء " وهذا تغفيل من واضعه ؛ لأنه إنما يسمى يوم عاشوراء ، إذا سبقه تسعة . وقال فيه : " خلق الله السموات والأرض يوم عاشوراء " . وفي الحديث الصحيح : " إن الله تعالى خلق التربة يوم السبت ، وخلق الجبال يوم الأحد " وفيه تحريف في مقادير الثواب الذي لا يليق بمحاسن الشريعة ، وكيف يحسن أن يصوم الرجل يوما ، فيعطى ثواب من حج واعتمر ، وقتل شهيدا ، وهذا مخالف لأصول الشرع ، ولو ناقشناه على شئ بعد شئ لطل ، وما أظنه إلا دس في أحاديث الثقات ، وكان مع الذي رواه نوع تغفل ، ولا أحسب ذلك إلا في المتأخرين ، وإن كان يحيى بن معين قال في ابن أبي الزناد : ليس بشئ ولا يحتج بحديثه . واسم أبي الزناد : عبدالله بن ذكوان ، واسم ابنه : عبد الرحمن ، كان ابن مهدي لا يحدث عنه وقال أحمد : هو مضطرب الحديث . وقال أبو حاتم الرازي : هو لا يحتج به ، فلعل بعض أهل الهوى قد أدخله في حديثه .



وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة : هو موضوع ورجاله ثقات ، والظاهر أن بعض المتأخرين وضعه وركبه على هذا الإسناد .

قلت : هذا من المحدثين من باب نقد المتن ، فكما أنهم ينقدون الإسناد ، ينقدون المتن أيضا ، لا كما يزعم البعض أن المحدثين يهتمون بنقد السند دون المتن .

٢ - الحديث الثاني : أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٠٢ قائلا : أنبأنا عبد الله بن علي المقري أنبأنا جدي أبو منصور الخياط أنبأنا عبد السلام بن أحمد الأنصاري حدثنا أبو الفتح ابن أبي الفوارس أنبأنا الحسن بن إسحاق بن زيد المعدل حدثنا أحمد بن محمد بن مصعب حدثنا محمد بن عبد الله قهزاد حدثنا حبيب بن أبي حبيب عن إبراهيم الصائغ عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : من صام يوم عاشوراء كتب الله له عبادة ستين سنة بصيامها وقيامها ، ومن صام يوم عاشوراء أعطي ثواب عشرة آلاف شهيد ، ومن صام يوم عاشوراء كتب الله له أجر سبع سموات ، ومن أفطر عنده مؤمن في يوم عاشوراء فكأنما أفطر عنده جميع أمة محمد ﷺ ، ومن أشبع جائعا في يوم عاشوراء فكأنما أطعم جميع فقراء أمة محمد ﷺ وأشبع بطونهم ، ومن مسح على رأس يتيم رفعت له بكل شعرة على رأسه في الجنة درجة . قال عمر : يا رسول الله ، لقد فضلنا الله عز وجل بيوم عاشوراء ؟ قال : نعم ، خلق الله عز وجل السموات يوم عاشوراء والأرض كمثلها ، وخلق الجبال يوم عاشوراء والنجوم كمثلها ، وخلق القلم يوم عاشوراء واللوح كمثلها ، وخلق جبريل يوم عاشوراء ،

وملائكته يوم عاشوراء ، وخلق آدم يوم عاشوراء ، وولد إبراهيم يوم عاشوراء ، ونجاه الله من النار يوم عاشوراء ، وفدى الله إسماعيل يوم عاشوراء ، وغرق فرعون يوم عاشوراء ، ورفع إدريس يوم عاشوراء ، وولد في يوم عاشوراء ، وتاب الله على آدم في يوم عاشوراء ، وغفر ذنب داود يوم عاشوراء ، وأعطى الملك لسليمان يوم عاشوراء ، وولد النبي ﷺ في يوم عاشوراء ، واستوى الرب عز وجل على العرش يوم عاشوراء ، ويوم القيامة يوم عاشوراء .

وعقب ابن الجوزي على الحديث بقوله : هذا حديث موضوع بلا شك . قال أحمد بن حنبل : كان حبيب بن أبي حبيب يكذب . وقال ابن عدي : كان يضع الحديث . وقال ابن حبان : هذا حديث باطل لا أصل له ، وكان حبيب بن أبي حبيب من أهل مرو يضع الحديث على الثقات ، لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل القدر فيه .

ووافق ابن الجوزي في الحكم على الحديث بالوضع ، السيوطي في اللآلي المصنوعة ٢ / ٩٢ وابن طاهر المقدسي في معرفة التنكرة / ص ٢٢٠ والقاري في الأسرار المرفوعة / ص ٤٢٠ وانتفقوا على أن الآفة في إسناد الحديث من حبيب بن أبي حبيب ، وأنه كان يضع الحديث .

قلت : وفي متن الحديث علامات على وضعه ، وهو إعطاء الأجر العظيم على العمل اليسير ، وهو ما يتنافى مع أصول الشريعة ومحاسنها .



٣ - الحديث الثالث : أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٢٢/٢ قائلا : أنبأنا إبراهيم بن محمد الطيبي أنبأنا الحسين بن إبراهيم أنبأنا الحسن بن علي بن جعفر أنبأنا عبد الله بن عبيد الله ابن كلاله حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد حدثنا أحمد بن نصر بن علي الرازي حدثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن محمد حدثنا محمد بن عبد الله النهرواني حدثنا محمد بن سهل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة ، وآية الكرسي عشر مرات ، وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ، والمعوذتين خمس مرات ، فإذا سلم استغفر سبعين مرة ، أعطاه الله في الفردوس قبة بيضاء ، فيها بيت من زمردة خضراء ، سعة ذلك البيت مثل الدنيا ثلاث مرات ، وفي ذلك البيت سرير من نور ، قوائم السرير من العنبر الأشهب ، على ذلك السرير ألفا فراش من الزعفران . وذكر حديثا طويلا من هذا الجنس .

وعقب ابن الجوزي على الحديث بقوله : هذا حديث موضوع، وكلمات الرسول ﷺ منزهة عن مثل هذا التخليط ، والرواية مجاهيل .

ووافق ابن الجوزي في الحكم على الحديث بالوضع ، وأن رواته جميعا أو أكثرهم مجاهيل ، السيوطي في اللآلي المصنوعة ٤٦/٢ وابن عراق في تنزيه الشريعة ٨٨ / ٢ والشوكاني في الفوائد المجموعة /ص٤٧.



عاشوراء في ضوء السنة النبوية دراسة موضوعية

١٥٤٨



الفصل الثاني

صوم عاشوراء

والإشكالات الواردة عليه

وفيه مبحثان

الأول : صوم عاشوراء

الثاني : الإشكالات الواردة عليه

المبحث الأول

صوم عاشوراء

وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول

صوم عاشوراء وتعظيمه عبادة قديمة .

كانت قريش تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية ، ويعظمونه بكسوة الكعبة ، كما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ^١ أنها قالت : " أن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية " الحديث . وفي رواية أخرى عند البخاري من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أيضا : " وكان يوما تُسْتَرُّ فيه الكعبة " ^٢ .

١ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الصوم / باب وجوب صوم رمضان ٣ / ٣١ / ١٨٩٣ - مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / ٢٦٩٧ جميعهما عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الحج / باب قول الله تعالى : " جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شئ عليم " ١٥٩٢/١٨٢/٢ .



قال ابن حجر : وهذا يفيد أن الجاهلية كانوا يعظمون الكعبة قديما بالستور ويقومون بها ، ويستفاد من الحديث أيضا معرفة الوقت الذي كانت الكعبة تكسى فيه من كل سنة وهو يوم عاشوراء .^١

وأما عن سبب صيام قريش ليوم عاشوراء ، وعمن أخذوه ، فتردد فيه ابن حجر فقال في موضع : وأما صيام قريش لعاشوراء فلعلم تلقوه من الشرع السالف ، ولهذا كانوا يعظمونه بكسوة الكعبة فيه وغير ذلك ، ثم رأيت في المجلس الثالث من " مجالس الباغندي الكبير " عن عكرمة أنه سئل عن ذلك فقال : أذنبت قريش ذنبا في الجاهلية فعظم في صدورهم ، فقبل لهم : صوموا عاشوراء يكفر ذلك ، هذا أو معناه .^٢

وفي موضع آخر قال ابن حجر : ذكرت احتمالا أن قريشا أخذوا صوم عاشوراء عن أهل الكتاب ، ثم وجدت في بعض الأخبار أنهم كانوا أصابهم قحط ، ثم رفع عنهم فصاموه شكرا .^٣

قلت : أما أثر عكرمة فأخرجه الباغندي في أماليه / ص ٢٧ / رقم ٢٨ عن عكرمة مقطوعا وفيه دلهم بن صالح الكندي ، ضعيف . وأما خبر " أنهم كانوا أصابهم قحط ثم رفع عنهم فصاموه شكرا " فلم أعثر عليه مسندا، والظاهر أن الحافظ ابن حجر ذكر الاحتمالين ، ولم يرجح بينهما والله أعلم بالصواب .

١ - فتح الباري ٣ / ٥٣٢ بتصرف .

٢ - المرجع السابق ٤ / ٢٨٩ .

٣ - المرجع السابق ٧ / ١٨٤ .

ومن قبل قريش كان سيدنا موسى عليه السلام يصوم عاشوراء ،
ويصومه قومه كما جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما ^١ ولفظ البخاري : " أن النبي ﷺ لما قدم المدينة
وجدهم يصومون يوما - يعني عاشوراء - فقالوا : هذا يوم عظيم ،
وهو يوم نجى الله فيه موسى ، وأغرق آل فرعون ؛ فصام موسى شكرا
للله . فقال ﷺ : أنا أولى بموسى منهم فصامه ، وأمر بصيامه ."

وعظم اليهود أيضا يوم عاشوراء ، كما جاء في صحيح البخاري
من حديث أبي موسى رضي الله عنه ^٢ قال : " دخل النبي ﷺ المدينة
، وإذا أناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه ، فقال النبي ﷺ :
نحن أحق بصومه ، فأمر بصومه"

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لما قدم
النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء ، فسئِلُوا عن ذلك ،
فقالوا : هذا اليوم الذي أظفر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون ،

١ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب أحاديث الأنبياء / باب قول الله تعالى " وهل أتاك حديث موسى " ٤ / ٨٦ / ٣٣٩٧ - مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٩ / ٢٧١٤ .

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب المبعث النبوي / باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة ٥ / ٨٩ / ٣٩٤٢ .



ونحن نصومه تعظيماً له ، فقال رسول الله ﷺ : نحن أولى بموسى منكم ، ثم أمر بصومه^١ .

واتخذ اليهود يوم عاشوراء عيداً كما جاء في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ولفظ البخاري : " كان يوم عاشوراء تَعُدُّهُ اليهود عيداً ، قال النبي ﷺ : فصوموه أنتم " ^٢ .

ولفظ مسلم : " كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذة عيداً ، فقال رسول الله ﷺ : صوموه أنتم " .

وفي الباب عند مسلم بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء ، يتخذونه عيداً ، ويلبسون نساءهم فيه حُلِيِّهِمْ وَشَارَتَهُمْ ^٣ . فقال رسول الله : فصوموه أنتم " .

١ - أخرجه البخاري في صحيحه في الكتاب والباب السابق رقم ٣٩٤٣ - وأخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٩ / ٢٧١٢ جميعهما عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الصوم / باب صيام يوم عاشوراء ٣ / ٥٦ / ٢٠٠٥ - مسلم في صحيحه في الكتاب والباب السابق / ٣ / ١٥٠ / ٢٧١٦

٣ - " شارتهم " : أي لباسهم الحسن الجميل . عمدة القاري ١٧ / ١٤٨

المطلب الثاني

تحري النبي ﷺ صيام عاشوراء وحته على صيامه

كان النبي ﷺ يتحرى صيام يوم عاشوراء ، ففي الصحيحين من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال : " ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضَّله على غيره إلا هذا اليوم ، يوم عاشوراء ، وهذا الشهر ، يعني شهر رمضان " . لفظ البخاري .^١

فصام النبي ﷺ عاشوراء مع قريش بمكة ، قبل أن يهاجر إلى المدينة ، كما جاء في الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ولفظ البخاري : قالت : " كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه ، فلما قدم المدينة صامه ، وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه " .^٢

١ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الصوم / باب صيام يوم عاشوراء / ٣

٢٠٠٦ / ٥٦ - مسلم في صحيحه / كتاب الصيام / باب صوم يوم عاشوراء / ٣
٢٧١٨ / ١٥٠ .

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه في الكتاب والباب السابق / ٣ / ٥٧ / ٢٠٠٢ -
مسلم في صحيحه في الكتاب والباب السابق / ٣ / ١٤٦ / ٢٦٩٣ .



قال الزرقاني : وصيامه ﷺ يوم عاشوراء مع قریش قبل الهجرة ،
يحتمل بحكم الموافقة لهم كالحج ، أو أذن الله له في صيامه على أنه
فعل خير قاله القرطبي .^١

وصام النبي ﷺ عاشوراء مع اليهود في المدينة ، وأمر أصحابه
بصيامه ، كما تقدم في المطلب الأول .

وكان ﷺ يأمر أصحابه بصيام عاشوراء ، ويحثهم عليه ،
ويتعاهدهم عنده ، لاسيما قبل أن يفرض صوم رمضان ، كما أخرج
مسلم في صحيحه من حديث جابر بن سَمْرَةَ رضي الله عنه قال : "
كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا
عنده ، فلما فُرِضَ رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده " .^٢

وفي الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
ولفظه عند البخاري قال : " أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذّن في
الناس أنّ من كان أكل فليصم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل فليصم ؛
إن اليوم يوم عاشوراء " .^٣

قال النووي : معنى الحديث أن من كان نوى الصوم فليتم
صومه ، ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل أو أكل فليمسك بقية يومه

١ - شرح الزرقاني على موطأ مالك ٢ / ٢٣٧

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه في الموضوع السابق ٣ / ١٤٩ / ٢٧٠٨ .

٣ - أخرجه البخاري في الموضوع السابق ٣ / ٥٨ / ٢٠٠٧ - مسلم في صحيحه /

كتاب الصيام / باب من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه ٣ / ١٥١ / ٢٧٢٤ .



حرمة لليوم ، كما لو أصبح يوم الشك مفطرا ثم ثبت أنه من رمضان يجب إمساك بقية يومه حرمة لليوم .

واحتج أبو حنيفة بهذا الحديث لمذهبه أن صوم رمضان وغيره من الفرض يجوز نيته في النهار ولا يشترط تبييتها ، قال : لأنهم نوهوا في النهار وأجزأهم .

وقال الجمهور : لا يجوز رمضان ولا غيره من الصوم الواجب إلا بنية من الليل وأجابوا عن هذا الحديث بأن المراد إمساك بقية النهار لا حقيقة الصوم ، والدليل على هذا أنهم أكلوا ثم أمروا بالإتمام . وجواب آخر : أن صوم عاشوراء لم يكن واجبا عند الجمهور ، وإنما كان سنة متأكدة . وجواب ثالث : أنه ليس فيه أنه يجزيهم ولا يقضونه ، بل لعلمهم قضوه ، وقد جاء في سنن أبي داود في هذا الحديث : " فأتّموا بقية يوم واقضوه " .

وقد وافق أبو حنيفة وغيره على أن شرط أجزاء النية في النهار في الفرض والنفل أن لا يتقدمها مفسد للصوم من أكل أو غيره.^١

وفي الصحيحين أيضا من حديث الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذ رضي الله عنها قالت - ولفظ البخاري - : " أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار ، من أصبح مفطرا ، فليتم بقية يومه ، ومن أصبح

١ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ٢٠ بتصرف .



صائماً فليصم. قالت : فكنا نصومه ونُصَوِّم صبياننا ، ونجعل لهم اللعبة من العهن ^١ ، فإذا بكى أحدهم على الطعام ، أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار " ^٢ .

قال البغوي : يستحب لمن لا يصح منه العبادة التشبه بالمتعبدين رجاء مشاركتهم في نيل المثوبة ، كما أمر النبي ﷺ بإمساك بقية النهار من يوم عاشوراء لمن كان مفطراً . ^٣

قال النووي : وفي هذا الحديث تمرين للصبيان على الطاعات ، وتعويدهم على العبادات ، ولكنهم ليسوا مكلفين .

قال القاضي : روي عن عروة أنهم متى أطاقوا الصوم وجب عليهم ، وهذا غلط مردود بالحديث الصحيح : " رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم " وفي رواية : " يبلغ " . والله أعلم . ^٤

١ - " اللعبة من العهن " : هو الصوف مطلقاً ، وقيل : الصوف المصبوغ . المرجع

السابق

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صوم الصبيان ٣/ ٤٨ / ١٩٦٠ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه ٣/ ١٥٢ / ٢٧٢٥ .

٣ - شرح السنة للبغوي ٧/ ٤٤

٤ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨/ ٢١ . وحديث : " رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتل حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر " أخرجه أبو داود في السنن/ كتاب الحدود/ باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا ٤/ ٢٤٣/ ٤٤٠٠ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وفي الباب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - الترمذي في السنن/ كتاب الحدود/ باب فيمن لا يجب =

المطلب الثالث

أي يوم يصام في عاشوراء

اختلف أهل العلم في يوم عاشوراء :

قال الزين ابن المنير : الأكثر على أن عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم ، وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية .^١

قال النووي : وهو ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ .^٢

قلت : وقد جاء ذلك صريحا في الحديث الذي أخرجه الترمذي بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله ﷺ بصوم يوم عاشوراء يوم العاشر .^١

عليه الحد ١٤٢٣/٣٢/٤ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أبو عيسى : وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها وحديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي عن غير وجه عن علي عن النبي ﷺ - النسائي في المجتبى/ كتاب الطلاق/ باب من لا يقع طلاقه من الأزواج ٦ / ١٥٦ / ٣٤٣٢ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - ابن ماجه في السنن/ كتاب الطلاق/ باب طلاق المعتوه والصغير والنائم ٣ / ١٩٨ / ٢٠٤١ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وفي الباب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - أحمد في مسنده ١ / ١١٦ ، ١١٨ ، ١٤٠ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وج ٦ / ١٠١ ، ١٠٠ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

١ - فتح الباري ٤ / ٢٨٨ .

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ١٨



قال العيني : وهو مذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، فمن ذهب إليه من الصحابة عائشة ، ومن التابعين سعيد بن المسيب والحسن البصري ، ومن الأئمة مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأصحابهم .

وذهب ابن عباس إلى أن عاشوراء هو اليوم التاسع ، وهو قول الضحاك أيضاً^١.

واحتجوا بما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن الحكم بن الأعرج قال : انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسد رداءه في زمزم . فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء . فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ، وأصبح يوم التاسع صائماً . قلت : هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه ؟ قال : نعم^٢.

فهذا ظاهر في أن يوم عاشوراء هو اليوم التاسع .

قال ابن عبد البر : وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما القولان جميعاً^٤.

=

١ - أخرجه الترمذي في السنن/ كتاب الصوم/ باب عاشوراء أي يوم هو ١٢٨/٣ / ٧٥٥ وقال : حديث ابن عباس حسن صحيح .

٢ - عمدة القاري ١٧ / ١٣٤ .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب أي يوم يصام في عاشوراء / ٣

٢٧٢٠ / ١٥١

٤ - الاستنكار ٣ / ٢٩٧



وفي الباب عند مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : " حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى . فقال رسول الله ﷺ : فإذا كان العام المقبل إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع " . قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ .

قال القرطبي في المفهم : ظاهر الحديث أنه ﷺ عزم على أن يصوم التاسع بدل العاشر ، وهذا هو الذي فهمه ابن عباس حتى قال للذي سأله عن يوم عاشوراء " إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما " وبهذا يتمسك من رآه التاسع

وقول ابن عباس " هكذا كان رسول الله ﷺ يصوم " يعني أنه لو عاش لصامه كذلك لوعده الذي وعد به ، لا أن رسول الله ﷺ صام اليوم التاسع بدل العاشر ، إذ لم يسمع ذلك عنه ولا روي قط .^١

قلت : لكن كثير من العلماء فهموا من حديثي ابن عباس رضي الله عنهما استحباب ضم التاسع مع العاشر في صيام عاشوراء ، ففي مشكاة المصابيح قال : في قوله " وأصبح يوم التاسع صائما " تنبيه على أن من أراد صوم عاشوراء ، ابتداء من يوم التاسع ، ولا ينبغي أن يقتصر على صوم العاشر ، وقد ورد عن ابن عباس ما يدل على ذلك فقد روى الطحاوي والبيهقي عنه قال : " خالفوا اليهود وصوموا التاسع والعاشر " ، فقد تبين بهذا مراد ابن عباس رضي الله عنهما من رواية

١ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٩ / ١٤٠



مسلم ، وإلى هذا الجواب نحا البيهقي حيث قال بعد رواية الحكم بن الأعرج : وكان ابن عباس رضي الله عنهما أراد صوم التاسع مع العاشر ، وأراد بقوله في الجواب " نعم " ما روي من عزمه ﷺ على صومه .^١

قال النووي : وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وآخرون : يستحب صوم التاسع والعاشر جميعا ؛ لأن النبي ﷺ صام العاشر ، ونوى صيام التاسع .

قال بعض العلماء : ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في أفراد العاشر . وفي الحديث إشارة إلى هذا ، وقيل : للاحتياط في تحصيل عاشوراء . والأول أولى^٢

قال ابن حجر : ما همَّ به ﷺ من صوم التاسع يحتمل معناه أنه لا يقتصر عليه بل يضيفه إلى اليوم العاشر إما احتياطا له وإما مخالفة لليهود والنصارى وهو الأرجح ، وبه يشعر بعض روايات مسلم . ولأحمد من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا " صوموا يوم عاشوراء

١ - مشكاة المصابيح ٧ / ٩٥

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ١٨ - ١٩

وخالفوا اليهود ، صوموا يوماً قبله أو يوماً بعده " ^١ وهذا كان في آخر الأمر .

وقال بعض أهل العلم : قوله ﷺ في صحيح مسلم " لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع " يحتمل أمرين ، أحدهما : أنه أراد نقل العاشر إلى التاسع ، والثاني : أراد أن يضيفه إليه في الصوم ، فلما توفي ﷺ قبل بيان ذلك كان الاحتياط صوم اليومين ^٢

١ - الحديث أخرجه أحمد في مسنده ١ / ٢٤١ / ٢١٥٤ عن هُشَيْم عن ابن أبي ليلي عن داود بن علي بن عبد الله ابن عباس عن أبيه عن جده وأخرجه البيهقي في السنن/ كتاب الصوم/ باب صوم يوم التاسع ٤ / ٢٨٧ / ٨٦٦٦ من طريق سفيان ورقم ٨٦٦٧ من طريق هشيم جميعهما عن ابن أبي ليلي به وقال البيهقي: لفظ حديث المقرئ - يقصد شيخه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - صوموا قبله يوماً أو بعده يوماً . وفي رواية ابن عبدان - يقصد شيخه أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان - صوموا قبله يوماً وبعده يوماً . وبمعناه رواه أبو شهاب عن ابن أبي ليلي قبله وبعده . قال البوصيري في الاتحاف ٣ / ٢٣ : رواه مسدد وأحمد بن حنبل والبيهقي بسند ضعيف ، لضعف محمد بن أبي ليلي ، لكن لم ينفرد به ، فقد تابعه عليه صالح بن أبي صالح بن حي . وقال العظيم آبادي في عون المعبود ٧ / ٩٠ : والظاهر أن الواو بمعنى أو ؛ لأن المخالفة تحصل بأحدهما ، وأخذ الشافعي بظاهر الحديث فيجمعون بين الثلاثة والله أعلم . ذكره في المرقاة .

٢ - فتح الباري ٤ / ٢٨٨ - ٢٨٩



قال ابن عبد البر : وممن روى عنه صوم التاسع والعاشر ، ابن عباس أيضا ، وأبو رافع صاحب أبي هريرة وابن سيرين وقاله الشافعي وأحمد وإسحاق .

وروى القطان عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس قال : كان ابن عباس يصوم يوم عاشوراء في السفر ويوالي بين اليومين مخافة أن يفوته ، وكان ابن سيرين يصوم العاشر ، فيبلغه أن ابن عباس كان يصوم التاسع والعاشر ، فكان ابن سيرين يصوم التاسع والعاشر .

وروى ابن جريج عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول : خالفوا اليهود صوموا التاسع والعاشر.^١

وقال الزرقاني : في قوله ﷺ " إذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع فلم يأت العام المقبل حتى توفي ﷺ " فقد صرح بأن الذي كان يصومه ليس هو التاسع ، فتعين كونه العاشر ، والتاسع لم يبلغه ، ولعله لو بلغه صامه مع العاشر كما في حديث " فصوموا التاسع والعاشر " وإلى استحباب الجمع بينهما ذهب مالك والشافعي وأحمد

١ - الاستنكار ٣ / ٢٩٧ وأثر ابن عباس أخرجه البيهقي في شعب الإيمان / كتاب الصيام/ باب صوم التاسع والعاشر ٥ / ٣٢٩ / ٣٥٠٩ قائلا : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا روح بن عباد حدثنا ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول : " خالفوا اليهود صوموا التاسع والعاشر " وإسناده صحيح .



حتى لا يتشبه باليهود في أفراد العاشر ، وقيل : للاحتياط في تحصيل
عاشوراء للخلاف فيه ، والأول أولى ، وفي الحديث إشارة إليه ^١

وهناك من قال : بأن عاشوراء هو يوم الحادي عشر من المحرم
. قال العيني : وفي الأحكام لابن بزيمة اختلف الصحابة فيه ، هل هو
يوم التاسع أو اليوم العاشر أو اليوم الحادي عشر وفي تفسير أبي
الليث السمرقندي : عاشوراء يوم الحادي عشر ، وكذا ذكره المحب
الطبري .^٢

قال ابن حجر : وعلى هذا فصيام عاشوراء على ثلاث مراتب:
أدناها أن يصام وحده ، وفوقه أن يصام التاسع معه ، وفوقه أن يصام
التاسع والحادي عشر معه والله أعلم .^٣

وقال المناوي : قال عبد الحق : واليقين المتحقق الرافع لكل
خلاف إنما يحدث بصوم الثلاثة أيام .^٤

١ - شرح الزرقاني على موطأ مالك ٢ / ٢٣٧

٢ - عمدة القاري ١٧ / ١٣٤

٣ - فتح الباري ٤ / ٢٨٩

٤ - فيض القدير ٤ / ٣٩٥



المطلب الرابع

حكم صيام يوم عاشوراء

اختلف العلماء في حكم صيام يوم عاشوراء في أول الإسلام حين شرع صومه قبل صوم رمضان :

فقال أبو حنيفة : كان واجبا ، فلما نزل صوم رمضان نسخ ، وهو وجه للشافعية، واستدلوا بلفظ الأمر في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " صام النبي ﷺ عاشوراء وأمر بصيامه ، فلما فُرض رمضان ترك . وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه " . أخرجه البخاري^١

واستدلوا بما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - ولفظ البخاري - " أن قریشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية ، ثم أمر رسول الله ﷺ بصيامه حتى فرض رمضان ، وقال رسول الله ﷺ : " من شاء فليصمه ، ومن شاء أفطر " ^٢

١ - أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الصوم/ باب وجوب صوم رمضان ٣ / ١٨٩٢ / ٣١ .

٢ - أخرجه البخاري في الموضوع السابق/ رقم ١٨٩٣ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٦ / ٢٦٩٣



واستدلوا بما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : " كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ، ويحثنا عليه ، ويتعاهدنا عنده ، فلما فُرض رمضان ، لم يأمرنا ، ولم ينهنا ، ولم يتعاهدنا عنده " ^١ .

واستدلوا بما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه - ولفظ البخاري - أن النبي ﷺ بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء : إن من أكل فليتم أو فليصم ، ومن لم يأكل فلا يأكل " ^٢ .

واستدلوا بما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث الرُبَيْع بنت مَعْوِذ - ولفظ البخاري - قالت : " أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار : من أصبح مفطرا فليتم بقية يومه ، ومن أصبح صائما فليصم . قالت : فكنا نصومه بعدُ ونصوم صبياننا ،

^١ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٩ /

٢٧٠٨

^٢ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب إذا نوى بالنهار صوما ٣ /

٣٨ / ١٩٢٤ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب من أكل في عاشوراء

فليكف بقية يومه ٣ / ١٥١ / ٢٧٢٤



ونجعل لهم اللعبة من العهن . فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار " ١ .

واستدلوا أيضا بما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده قال : دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود ، وهو يأكل ، يوم عاشوراء . فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إن اليوم يوم عاشوراء . فقال : قد كان يُصام قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ، تُرك ، فإن كنت مفطرا فاطعم " ٢ .

وأما الجمهور وهو المشهور عند الشافعية فقالوا : أن صوم عاشوراء لم يزل سنة من حين شرع ، ولم يكن واجبا قط في هذه الأمة ، ولكنه كان متأكدا الاستحباب ، فلما نزل رمضان صار مستحبا دون ذلك الاستحباب .

واستدلوا بما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث حُميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يوم عاشوراء عام حجَّ على المنبر يقول : " يا أهل المدينة ، أين علمائكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : هذا يوم عاشوراء ، ولم يكتب

١ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صوم الصبيان ٣ / ٤٨ / ١٩٦٠ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه ٣ / ١٥٢ / ٢٧٢٥

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٩ /



الله عليكم صيامه ، وأنا صائم ، فمن شاء فَلْيَصُمْ ومن شاء فَلْيُفْطِرْ " .

قال النووي : في قول معاوية رضي الله عنه " أين علمائكم " إلى آخره . ظاهره أنه سمع من يوجب صيام عاشوراء أو يحرمه أو يكرهه ، فأراد إعلامه أنه ليس بواجب ولا محرم ولا مكروه ، وخطب به في ذلك الجمع العظيم ولم ينكر عليه ^١ .

وقال ابن حجر : في سياق القصة إشعار بأن معاوية لم ير لهم اهتمام بصيام عاشوراء ، فلذلك سأل عن علمائهم ، أو بلغه عن يكره صيامه أو يوجبه .

وجه الدلالة في الحديث : قوله ﷺ " هذا يوم عاشوراء ، ولم يكتب الله عليكم صيامه " .

قال ابن حجر : استدل به على أنه لم يكن فرضاً قط ، وتعقبه بأنه لا دلالة فيه لاحتمال أن يريد : ولم يكتب الله عليكم صيامه على الدوام ، كصيام رمضان ، وغايته أنه عام خص بالأدلة الدالة على تقدم وجوبه ، أو المراد أنه لم يدخل في قوله تعالى " كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم " ثم فسره بأنه شهر رمضان ، ولا يناقض

١ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء ٣/

٥٦ / ٢٠٠٣ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣/

٢٧٠٨ / ١٤٩

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ١٢



هذا الأمر السابق بصيامه الذي صار منسوخا ، ويؤيد ذلك أن معاوية إنما صحب النبي ﷺ من سنة الفتح ، والذين شهدوا أمره بصيام عاشوراء والنداء بذلك شهده في السنة الأولى أوائل العام الثاني ، ويؤخذ من مجموع الأحاديث أنه كان واجبا ؛ لثبوت الأمر بصومه ، ثم تأكد الأمر بذلك ، ثم زيادة التأكيد بالنداء العام ، ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك ، ثم زيادته بأمر الأمهات أن لا يرضعن فيه الأطفال^١ ، ويقول ابن مسعود الثابت في مسلم " لما فرض رمضان ترك عاشوراء " مع العلم بأنه ما ترك استحبابه ، بل هو باق ، فدل على أن المتروك وجوبه .

وأما قول بعضهم : المتروك تأكد استحبابه ، والباقي مطلق استحبابه، فلا يخفى ضعفه ، بل تأكد استحبابه باق ، ولا سيما مع استمرار الاهتمام به حتى عام وفاته ﷺ حيث يقول " لئن عشت

١- أمره ﷺ للأمهات أن لا يرضعن في عاشوراء الأطفال ، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب استحباب ترك الأمهات إرضاع الأطفال يوم عاشوراء ، تعظيما ليوم عاشوراء ٣/ ٢٨٨ / رقم ٢٠٨٨ ورقم ٢٠٨٩ من حديث رزينة - بفتح الراء وكسر الزاي - رضي الله عنها قالت : " كان النبي ﷺ يعظمه ويدعو برضعائه ورضعاء فاطمة ، فيثقل في أفواههم ، ويأمر أمهاتهن ألا يرضعن إلى الليل " وزاد في رواية : " فكان الله يكفيهم " . قال ابن حجر في فتح الباري ٤/ ٢٣٧ : أخرجه ابن خزيمة وتوقف في صحته ، وإسناده لا بأس به .



لأصومن التاسع " ولترغيبه في صومه ، وأنه يكفر سنة ، وأي تأكيد أبلغ من هذا ؟^١ .

قلت : وهذا هو الراجح بأن صوم عاشوراء كان فرضا ، ثم نسخ وجوبه ، وصار سنة مؤكدة ، بعد فرض صوم شهر رمضان والله أعلم .

وأما حكم صيام عاشوراء بعد فرض رمضان ، فأبو حنيفة يقدره : ليس بواجب ، والشافعية يقدرونه : ليس متأكدا أكمل التأكيد . قال النووي : وعلى المذهبين فهو سنة مستحبة الآن ، وقال : اتفق العلماء على أن صوم عاشوراء اليوم سنة ليس بواجب . وقال القاضي عياض : كان بعض السلف يقول : كان صوم عاشوراء فرضا ، وهو باق على فرضيته لم ينسخ ، قال : وانقرض القائلون بهذا ، وحصل الإجماع على أنه ليس بفرض ، وإنما هو مستحب ، وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما كراهة قصد صومه وتعيينه بالصوم . والعلماء مجمعون على استحبابه وتعيينه والله أعلم .^٢

١ - فتح الباري ٤ / ٢٩٠

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ٦ - ٨ بتصرف .



المبحث الثاني

الإشكالات الواردة على صيام عاشوراء والرد عليها

الإشكال الأول

كيف أخذ النبي ﷺ صوم عاشوراء عن قريش وهم أهل أوثان ، كما جاء في صحيح البخاري من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : " كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية . وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء تركه " ١

الجواب : لا يلزم من صومه ﷺ يوم عاشوراء مع قريش بمكة قبل الهجرة ، أنه أخذه عنهم ، قال القرطبي : لعل قريشا كانوا يستندون في صومه إلى أنه من شريعة إبراهيم وإسماعيل صلوات الله وسلامه عليهم ، فإنهم كانوا ينتسبون إليهما ، ويستندون في كثير من أحكام الحج وغيره إليهما ، وصوم رسول الله ﷺ يحتمل أن يكون بحكم الموافقة لهم عليه ، كما وافقهم على أن يحج معهم على ما كانوا يحبون - أعني : حجته الأولى التي حجها قبل هجرته ، وقبل فرض الحج - ، أو أن الله له في صيامه على أنه فعل خير . ٢

١ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء /٣

٢٠٠٢ / ٥٧

٢ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٩ / ١٣٨

الإشكال الثاني

في حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : " قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال : ما هذا . قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى . قال : فأنا أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصيامه " ^١ ظاهره أنه ﷺ حين قدم المدينة وجد اليهود صياما يوم عاشوراء ، وإنما قدم المدينة في ربيع الأول .

الجواب : قال ابن حجر : المراد أن أول علمه بذلك وسؤاله عنه كان بعد أن قدم المدينة ، لا أنه قبل أن يقدمها علم ذلك ، وغايته أن في الكلام حذفاً تقديره ، قدم النبي ﷺ المدينة فأقام إلى يوم عاشوراء ، فوجد اليهود فيه صياما ، ويحتمل أن يكون أولئك اليهود كانوا يحسبون يوم عاشوراء بحساب السنين الشمسية ، فصادف يوم عاشوراء بحسابهم ، اليوم الذي قدم فيه ﷺ المدينة ، وهذا التأويل مما يترجح به أولوية المسلمين ، وأحقيتهم بموسى عليه الصلاة والسلام ؛ لإضلالهم اليوم المذكور وهداية الله للمسلمين له ، ولكن سياق الأحاديث تدفع هذا التأويل ، والاعتماد على التأويل الأول . ثم وجدت في " المعجم الكبير " للطبراني ما يؤيد الاحتمال المذكور أولاً ، وهو ما أخرجه في ترجمة زيد بن ثابت من طريق أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال : " ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقوله الناس ، إنما كان

١ - أخرجه البخاري في صحيحه في الموضع السابق/ رقم ٢٠٠٤



يوم تستر فيه الكعبة ، وكان يدور في السنة ، وكانوا يأتون فلانا اليهودي - يعني ليحسب لهم - فلما مات أتوا زيد بن ثابت فسألوه " وسنده حسن ^١ ، قال شيخنا الهيتمي في زوائد المسانيد : لا أدري ما معنى هذا . قلت - والكلام لابن حجر - ظفرت بمعناه في كتاب " الآثار القديمة لأبي الريحان البيروني " فذكر ما حاصله : أن جهلة اليهود يعتمدون في صيامهم وأعيادهم حساب النجوم ، فالسنة عندهم شمسية لا هلالية . فمن ثم احتاجوا إلى من يعرف الحساب ؛ ليعتمدوا عليه في ذلك . وعقب ابن حجر على هذا الرأي بأن فيه نظر ؛ لأن ما شاهدناه من اليهود أنهم لا يعتبرون في صومهم إلا بالأهلة ، وأجاب باحتمال أن يكون فيهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس ، لكن لا وجود له الآن ، كما انقرض الذين أخبر الله عنهم أنهم يقولون عزيز ابن الله ، تعالى الله عن ذلك والله أعلم ^٢ .

الإشكال الثالث

سبب صوم عاشوراء ، في قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : " كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية " الحديث - تقدم في الإشكال الأول - ينافي السبب في قول ابن عباس رضي الله عنهما : " قدم رسول الله ﷺ

١ - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥ / ٥٢ / ٤٧٤٣ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه

٢ - فتح الباري ٤ / ٢٩١ - وج ٧ / ٣٢٣ بتصرف



المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء " الحديث وسبق في الإشكال الثاني

الجواب : قال السندي : لا منافاة بين قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، وقول ابن عباس رضي الله عنهما ، لجواز أنه أمر بمجموع الأمرين ، ثم حصل الاقتصار على أحدهما من بعض الرواة ، إما لعدم علمه بالآخر أو سهواً والله أعلم

الإشكال الرابع

كيف رجع النبي ﷺ إلى خبر اليهود في عاشوراء ، وخبرهم غير مقبول

الجواب : قال المازري : يحتمل أن النبي ﷺ أوحى إليه بصدقهم فيما قالوه ، أو تواتر عنده النقل بذلك حتى يحصل له العلم به ، وزاد القاضي عياض : أو أخبره به من أسلم منهم كابن سلام ، ثم إنه ليس في الخبر أنه ابتداء الأمر بصيامه ، بل في حديث عائشة رضي الله عنها التصريح بأنه كان يصومه قبل ذلك ، فغاية ما في القصة أنه لم يحدث له بقول اليهود تجديد حكم ، وإنما هي صفة حال ، وجواب سؤال ٢.

الإشكال الخامس

١ - حاشية السندي على صحيح البخاري ١ / ٢١٢

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ٨ / ١٦ بتصرف - فتح الباري ٤ / ٢٩١



كيف اقتدى ﷺ باليهود في صومه ، مع أنه يحب مخالفتهم

الجواب : قال السندي : في قوله ﷺ : " فأنا أحق بموسى منكم " لقوله تعالى : (فبهدهم اقتده) ^١ ، وعلم بهذا أن المطلوب منه الموافقة لموسى ، لا الموافقة لليهود ، فلا يشكل أنه يحب مخالفة اليهود ، لا موافقتهم ^٢ ، وقال ابن حجر : احتمال أن يكون ذلك استتلافا لليهود كما استألفهم باستقبال قبلتهم ، ويحتمل غير ذلك ، وعلى كل حال ، فلم يصمه اقتداء بهم ، فإنه كان يصومه قبل ذلك ، وكان ذلك في الوقت الذي يحب فيه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينه عنه ^٣ .

الإشكال السادس

ظاهر ما جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال - ولفظ البخاري : " لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء ، فسئلوا عن ذلك فقالوا : هذا اليوم الذي أظفر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون ، ونحن نصومه تعظيما له ، فقال

١ - سورة الأنعام آية ٩٠

٢ - حاشية السندي على صحيح البخاري ١ / ٢١٢

٣ - فتح الباري ٤ / ٢٩١

رسول الله ﷺ : نحن أولى بموسى منكم . فأمر بصومه ^١ " يتعارض مع ما جاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله ، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى . فقال رسول الله ﷺ : فإذا كان العام المقبل ، إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع " قال : فلم يأت العام المقبل ، حتى توفي رسول الله ﷺ .^٢

الجواب : قال القرطبي : سؤال النبي ﷺ لليهود أولاً عن يوم عاشوراء وصومه ، إنما كان ليستكشف السبب الحامل لهم على الصوم ، فلما علم ذلك ، قال لهم كلمة حق تقتضي تأنيسهم واستجلابهم وهي " نحن أولى بموسى منكم وأمر بصومه" ووجه هذه الأولوية : أنه علم من حال موسى وعظيم منزلته عند الله ، وصحة رسالته وشريعته ما لم يعلموه ، ولا أحد منهم . وفي حديث ابن عباس الآخر قول الصحابة للنبي ﷺ : " إن يوم عاشوراء يوم تعظمه اليهود " كان هذا القول من النبي ﷺ بعد أن تمادى على صومه عشر سنين أو نحوها ، بدليل أن أمره بصومه ، إنما كان حين قدم المدينة ، وهذا القول الآخر كان في السنة التي توفي فيها في يوم عاشوراء من محرم تلك السنة ، وتوفي

١ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب مناقب الأنصار/ باب إتيان اليهود النبي

ﷺ حين قدم المدينة ٥ / ٨٩ / ٣٩٤٣ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب

صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٤٩ / ٢٧١٢

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب أي يوم يصام في عاشوراء ٣ /



هو ﷺ في شهر ربيع الأول منها ، لم يختلف في ذلك ، وإن كانوا اختلفوا في أي يوم منه ، وأصح الأقوال في الثاني عشر منه والله أعلم . وقوله ﷺ : " فإذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع " إنما قال هذا لحصول فائدة الاستئلاف المتقدم ، وكانت فائدته إصغاءهم لما جاء به حتى يتبين لهم الرشد من الغي ، فيحيا من حي عن بينة ، ويهلك من هلك عن بينة ولما ظهر عنادهم ، كان يحب مخالفتهم - أعني أهل الكتاب - فيما لم يؤمر به ، وبهذا النظر ، وبالذي تقدم يرتفع التعارض المتوهم في كونه ﷺ كان يحب موافقة أهل الكتاب ، وكان يحب مخالفتهم ، وأن ذلك في وقتين وحالتين ، لكن الذي استقر حاله عليه ، أنه كان يحب مخالفتهم ، إذ قد وضح الحق ، وظهر الأمر ولو كره الكافرون . والله أعلم ^١ .

الإشكال السابع

لم أُدْخِلِ النصارى مع اليهود في تعظيم عاشوراء ، في حديث ابن عباس رضي الله عنهما " حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى " ^٢

١ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٩ / ١٣٩ - ١٤٠

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣ / ١٥١

٢٧٢٢ وتكملة الحديث : فقال رسول الله ﷺ : " فإذا كان العام المقبل ، إن شاء

الله ، صمنا اليوم التاسع " قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ .



الحديث . مع أن التعليل بنجاة موسى وغرق فرعون ، يختص بموسى واليهود ؟

الجواب : قال ابن حجر : يحتمل أن عيسى عليه السلام كان يصومه ، وهو مما لم ينسخ من شريعة موسى عليه السلام ، لأن كثيرا منها ما نسخ بشريعة عيسى لقوله تعالى (ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم)^١ ويقال إن أكثر الأحكام الفرعية إنما تتلقاها النصارى من التوراة .

الإشكال الثامن

ظاهر رواية البخاري من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : " كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً ، قال النبي ﷺ : فصوموه أنتم " ^٢ ورواية مسلم : " كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود ، وتتخذها عيداً . فقال رسول الله ﷺ : صوموه أنتم " ^٣ أن الباعث على الأمر بصوم عاشوراء ، محبة مخالفة اليهود ، حتى يصام ما يفطرون فيه ؛ لأن يوم العيد لا يصام ، يتعارض مع حديث ابن عباس رضي الله

١ - سورة آل عمران آية ٥٠

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء /٣

٢٠٠٥ /٥٧

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء /٣ /١٥٠



عنهما الذي يدل على أن الباعث على صيام عاشوراء موافقة اليهود على السبب ، وهو شكر الله تعالى على نجاته موسى عليه السلام .

الجواب : قال ابن حجر : لا يلزم من تعظيم اليهود ليوم عاشوراء ، واعتقادهم بأنه عيد ، أنهم كانوا لا يصومونه ، فلعلهم كان من جملة تعظيمهم في شرعهم أن يصوموه ، وقد ورد ذلك صريحا في حديث أبي موسى الذي أخرجه البخاري بلفظ : " وإذا أناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه " ^١ ولمسلم من وجه آخر عن قيس بن مسلم بإسناده قال : " كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء يتخذونه عيدا ويلبسون نساءهم فيه حلبيهم وشارتهم " ^٢ وهو بالشين المعجمة أي هيئتهم الحسنة ^٣ .

الإشكال التاسع

في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي أخرجه الشيخين : " ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء ، وهذا الشهر يعني شهر رمضان " ^٤ . إفادة بأن يوم عاشوراء

١ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب مناقب الأنصار/ باب إتيان اليهود النبي

ﷺ حين قدم المدينة ٥ / ٨٩ / ٣٩٤٢

٢ - أخرجه مسلم في الموضع السابق/ رقم ٢٧١٧ عن أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه

٣ - فتح الباري ٤ / ٢٩٢

٤ - أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء ٣ /

٥٧ / ٢٠٠٦ - مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء ٣ /

١٥٠ / ٢٧١٨



أفضل الأيام للصائم بعد رمضان ، وهو يتعارض مع ما رواه مسلم من حديث أبي قتادة مرفوعا : " إن صوم عاشوراء يكفر سنة ، وإن صيام يوم عرفة يكفر سنتين " ^١ فظاهره أن صيام يوم عرفة أفضل من صيام يوم عاشوراء .

الجواب : قال ابن حجر : في قول ابن عباس رضي الله عنهما : " ما رأيت " الحديث . أسند ذلك إلى علمه ، فليس فيه ما يرد علم غيره ، وقد قيل في الحكمة في تفضيل يوم عرفة : أن يوم عاشوراء منسوب إلى موسى عليه السلام ، ويوم عرفة منسوب إلى النبي ﷺ ، فلذلك كان أفضل ^٢ .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الصيام/ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من

كل شهر وصوم عرفة وعاشوراء والأثنين والخميس ٣ / ١٦٧ / ٢٨٠٣

٢ - فتح الباري ٤ / ٢٩٢



الخاتمة

أسأل الله تعالى حسنها ، وفيها أهم نتائج البحث وهي :

- ١ - أن يوم عاشوراء معروف بالفضل من قبل الإسلام .
 - ٢ - أن الإسلام أقر بفضيلة يوم عاشوراء ، وأن صيامه يكفر سنة ماضية .
 - ٣ - أن عاشوراء من الأيام المرجو فيها قبول التوبة عند الله تعالى
 - ٤ - أن الراجح في يوم عاشوراء أنه العاشر من شهر الله المحرم
 - ٥ - الراجح أن صوم عاشوراء كان فرضاً ، ثم صار سنة مؤكدة ، بعد فرض صيام شهر رمضان
 - ٦ - أن أعلى مراتب صيام عاشوراء ، صوم التاسع والعاشر والحادي عشر من المحرم
 - ٧ - أن شكر الله تعالى على نعمه يكون بعبادته لا سيما بالصوم
 - ٨ - لا مانع من مشاركة الآخرين في الخير إذا كان حقا ، وهذا من باب التعايش السلمي والتواصل مع الغير . والله أعلم
- وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



ثبت المصادر

القرآن الكريم

- ١ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ت ٨٤٠ هـ . دار الوطن - القاهرة سنة ١٤٢٠ هـ .
- ٢ - أخبار أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ . ط الدار العلمية - دلهي - الهند - سنة ١٤٠٥ هـ
- ٣ - الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني . مكتبة الرشد - الرياض - ط أولى سنة ١٤٠٩ هـ
- ٤ - الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري دار الكتب العلمية - بيروت - ط أولى سنة ١٤٢١ هـ
- ٥ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لنور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري ت ١٠١٤ هـ تحقيق / محمد الصباغ - مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩١ هـ



٦ - الإصابة في تمييز الصحابة لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ تحقيق/ علي محمد البجاوي . دار الجيل - بيروت - ط أولى ١٤١٢هـ .

٧ - الأعلام لخير الدين الزركلي . دار العلم - بيروت - ط سادسة .

٨ - الأمالي المطلقة لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي . المكتب الإسلامي - بيروت - ط أولى ١٤١٦هـ

٩ - البحر المحيط لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي . تحقيق/ صدقي محمد جميل . دار الفكر - بيروت - سنة ١٤٢٠هـ .

١٠ - تاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي . دار الهداية - بيروت بدون .

١١ - تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن الخطيب البغدادي ت ٤٦٣هـ . دار الكتب العلمية - بيروت - سنة ١٣٥٥هـ .

١٢ - تبيين العجب بما ورد في فضل رجب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ . تحقيق/ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري . مطبعة المعاهد - القاهرة ١٣٥١هـ



١٣ - تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي لأبي العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ت ١٣٥٣هـ تحقيق/ صدقي محمد جميل . دار الفكر - بيروت ١٤١٥هـ .

١٤ - تفسير ابن أبي حاتم لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧هـ . تحقيق/ أسعد محمد الطيب . المكتبة العصرية - صيدا بدون .

١٥ - تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ت ٧٧٤هـ . دار طيبة - القاهرة - ط ثانية ١٤٢٠هـ .

١٦ - تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ . تحقيق/ محمد عوامة . دار الرشيد - حلب - ط الثالثة ١٤١١هـ .

١٧ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن علي بن محمد بن عزّاق الكناني . تحقيق/ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري . دار الكتب العلمية - بيروت - ط ثانية ١٩٨١م .

١٨ - تهذيب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ . دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط الثالثة ١٤١٣هـ .



- ١٩ - تهذيب الكمال لأبي الحجاج جمال الدين يوسف المزي
ت ٧٤٢هـ . تحقيق د/ بشار عواد معروف . مؤسسة الرسالة - بيروت
- ط الثالثة ١٤٠٩هـ .
- ٢٠ - تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى . دار
إحياء التراث العربي - بيروت - ط أولى ٢٠٠١م .
- ٢١ - التيسير بشرح الجامع الصغير لزين الدين عبد الرؤوف
المناوي . مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط الثالثة ١٤٠٨هـ .
- ٢٢ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن
جرير الطبري ت ٣١٠هـ . تحقيق / أحمد محمد شاكر . مؤسسة الرسالة
- بيروت - ط أولى ١٤٢٠هـ .
- ٢٣ - الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لجلال الدين
السيوطي ت ٩١١هـ .
- ٢٤ - جمع الجوامع أو الجامع الكبير لجلال الدين السيوطي
ت ٩١١هـ . ط الهيئة العامة للكتاب
- ٢٥ - جملة قرارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة .
- ٢٦ - حاشية السندي على صحيح البخاري لأبي الحسن محمد بن
عبد الهادي السندي المدني . دار الفكر - بيروت . بدون



- ٢٧ - الحديث المسلسل بيوم عاشوراء لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد السنباوي أبو عبد الله المعروف بالأمير الصغير ت ١٢٥٣ هـ .
شركة الوابل الصيب - القاهرة ٢٠١١ م .
- ٢٨ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ . دار الكتاب العربي - بيروت - ط رابعة ١٤٠٥ هـ .
- ٢٩ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور لجلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ . دار الفكر - بيروت - ط أولى ١٤٠٣ هـ .
- ٣٠ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ . تحقيق/ عبد الله هاشم اليماني . دار المعرفة - بيروت - بدون
- ٣١ - سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٣ هـ . تحقيق/ محمود خليل ، مكتبة أبو المعاطي - مصر - بدون
- ٣٢ - سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ . دار الكتاب العربي - بيروت - بدون .
- ٣٣ - سنن الترمذي لأبي عيسى محمد الترمذي ت ٢٧٩ هـ . تحقيق/ أحمد شاکر . دار إحياء التراث العربي - بيروت - بدون .



- ٣٤ - سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
ت ٢٥٥ هـ . دار الكتاب العربي - بيروت - ط أولى ١٤٠٧ هـ .
- ٣٥ - السنن الكبير لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ
. تحقيق/ مجلس إدارة المعارف - الهند - ط أولى ١٣٤٤ هـ .
- ٣٦ - شرح الزرقاني على موطأ مالك لمحمد بن عبد الباقي بن
يوسف الزرقاني ت ١١٢٢ هـ دار الكتب العلمية - بيروت - سنة
١٤١١ هـ .
- ٣٧ - شرح السنة للحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦ هـ . تحقيق/
شعيب الأرنؤوط - محمد الشاويش . المكتب الإسلامي - بيروت - ط
ثانية ١٤٠٣ هـ .
- ٣٨ - شرح النووي على صحيح مسلم . مؤسسة قرطبة - القاهرة
- ط ثانية ١٤١٤ هـ .
- ٣٩ - شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد
الملك بن بطلال القرطبي . تحقيق/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم . مكتبة
الرشد - الرياض - ط ثانية ١٤٢٣ هـ .
- ٤٠ - شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
ت ٤٥٨ هـ . تحقيق/ عبد العلي عبد الحميد حامد . مكتبة الرشد -
الرياض - ط أولى ١٤٢٣ هـ .



- ٤١ - صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة
ت ٣١١ هـ . تحقيق/ محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي -
بيروت - سنة ١٣٩٠ هـ .
- ٤٢ - صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
ت ٢٥٦ هـ . دار الشعب - القاهرة - ط أولى ١٤٠٧ هـ .
- ٤٣ - صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري
ت ٢٦١ هـ . دار الجيل - بيروت
- ٤٤ - الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى
العقيلي ت ٣٢٢ هـ . تحقيق د/ عبدالمعطي قلعجي . دار الكتب العلمية
- بيروت - ط أولى ١٤٠٤ هـ .
- ٤٥ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني
الحنفي . دار الفكر - بيروت بدون
- ٤٦ - عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس
الحق العظيم آبادي . تحقيق/ صدقي محمد العطار . دار الفكر -
بيروت سنة ١٤١٥ هـ .
- ٤٧ - العيال لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن
قيس القرشي المعروف بابن أبي الدنيا . تحقيق د/ نجم عبد الرحمن
خلف . دار ابن القيم - الدمام - ط أولى ١٩٩٠ م .



- ٤٨ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ . دار الريان - القاهرة - ط أولى ١٤٠٧هـ .
- ٤٩ - فردوس الأخبار بمأثور الخطاب لشيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي ت ٥٠٩هـ . تحقيق/ السعيد زغول . دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٥٠ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٥هـ / ت/ عبد الرحمن يحيى المعلمي . المكتب الإسلامي - بيروت - ط الثالثة ١٤٠٧هـ
- ٥١ - فيض القدير شرح الجامع الصغير لمحمد عبد الرؤوف المناوي . مكتبة نزار الباز - مكة المكرمة - ط أولى ١٤١٨هـ .
- ٥٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلوني ت ١١٦٢هـ . مؤسسة الرسالة - بيروت - ط رابعة ١٤٠٥هـ .
- ٥٣ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي ت ٩٧٥هـ . مؤسسة الرسالة - بيروت - ط خامسة ١٤٠١هـ .
- ٥٤ - لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري . دار صادر - بيروت - ط أولى .

- ٥٥ - لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ . مؤسسة الأعلمي - بيروت - ط الثالثة ١٤٠٦ هـ
- ٥٦ - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الدمشقي ت ٥٠٧ هـ . دار ابن كثير - القاهرة - بدون
- ٥٧ - اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة لجلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ . دار الكتب العلمية - بيروت - بدون
- ٥٨ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧ هـ دار الفكر - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٥٩ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن عبيد الله بن محمد بن خان المباركفوري ت ١٤١٤ هـ . إدارة البحوث العلمية - الجامعة السلفية - الهند - ط الثالثة ١٤٠٤ هـ
- ٦٠ - المسند لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ت ٢٤١ هـ . مؤسسة قرطبة - القاهرة - بدون
- ٦١ - مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي . المكتب الإسلامي - بيروت - ط الثالثة ١٤٠٥ هـ .
- ٦٢ - المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠ هـ . تحقيق/ طارق بن عوض الله - عبد المحسن بن إبراهيم . دار الحرمين - القاهرة سنة ١٤١٥ هـ .



- ٦٣ - المعجم الكبير للطبراني . مكتبة العلوم والحكم - الموصل
- ط ثانية سنة ١٤٠٤ هـ .
- ٦٤ - معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة . مؤسسة الرسالة -
بيروت - ط الثالثة ١٤٠٢ هـ .
- ٦٥ - المعجم الوجيز . مجمع اللغة العربية - القاهرة سنة
١٤٢٠ هـ .
- ٦٦ - معرفة التذكرة لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي .
مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت
- ٦٧ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد
بن عمر بن إبراهيم القرطبي الأنصاري ت ٦٥٦ هـ . دار ابن كثير -
بيروت - ط أولى ١٤١٧ هـ
- ٦٨ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على
الأسنة لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت ٩٠٢ هـ . دار
الكتاب العربي - بيروت .
- ٦٩ - منهج النقد في علوم الحديث د/ نور الدين عتر . دار الفكر
- دمشق - ط الثالثة .
- ٧٠ - الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي
القرشي ت ٥٩٧ هـ . تحقيق/ عبد الرحمن محمد عثمان . دار الكتب
العلمية - بيروت - ط أولى ١٣٨٦ هـ .



٧١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ تحقيق/ علي محمد البجاوي . دار المعرفة - بيروت .

٧٢- نوارد الأصول في أحاديث الرسول لأبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن الحكيم الترمذي ت ٣٢٠هـ . دار الجيل - بيروت سنة ١٩٩٢هـ .



محتويات البحث

الصفحة	الموضوع
١٥٠٣	المقدمة
١٥٠٦	الفصل الأول عاشوراء وفضله وأيُّ يوم هو
١٥٠٧	المبحث الأول التعريف بعاشوراء وأيُّ يوم هو
١٥١٣	المبحث الثاني سبب تسميته بيوم عاشوراء
١٥١٥	المبحث الثالث فضل يوم عاشوراء
١٥٤٨	الفصل الثاني صوم عاشوراء والإشكالات الواردة عليه
١٥٤٩	المبحث الأول : صوم عاشوراء



١٥٤٩	المطلب الأول : صوم عاشوراء وتعظيمه عبادة قديمة
١٥٥٣	المطلب الثاني : تحري النبي ﷺ صيام عاشوراء وحثه على صيامه
١٥٥٧	المطلب الثالث : أيُّ يوم يصام في عاشوراء
١٥٦٤	المطلب الرابع : حكم صيام يوم عاشوراء
١٥٧٠	المبحث الثاني الإشكالات الواردة على صيام عاشوراء والرد عليها
١٥٨٠	الخاتمة
١٥٨٥	فهرس المصادر
١٥٩٢	محتويات البحث